

المدرج في القراءات

بين

الشذوذ والتفسير

دراسة تأصيلية

دكتور/ وجيه محمود أحمد

الأستاذ المساعد بقسم الدراسات الإسلامية

كلية الآداب - جامعة المنيا

مقدمة:

الحمد لله الذي أنزل القرآن بعلمه وحكمته، وشرفنا بحفظه وتلاوته،
وتعبدنا بتدبره ودراسته، وجعل ذلك من أعظم قرباته وعبادته.

والصلاة والسلام على النبي الأمين، منة الله على المؤمنين، ورحمته
للعالمين، وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد.

فإن القرآن الكريم كلام الله، وحسبه شرفاً وفضلاً أن يكون كلام الله،
وأن يكون كذلك منزلاً على خير خلق الله وخاتم أنبيائه ورسوله محمد صلى الله
عليه وسلم، الذي اصطفاه الله وأعدده وهياً لحمل الأمانة العظمى والرسالة
الخاتمة التي توجت رسالات السماء.

وحسب هذه الأمة فخراً واعتزازاً أنها الأمة المختارة لتلقي آخر كتب
السماء وتشريعاته الإلهية السامية التي أبت حملها السماوات والأرض والجبال
حزراً وعجزاً، وأشفقن منها خوفاً وتقصيراً.

وقد خص الله تعالى كتابه الكريم بمجموعة من الخصائص التي تميزه
عن غيره من الكتب، والتي تناسب كونه رسالة خاتمة وشريعة باقية، من
أظهر هذه الخصائص أن الله تعالى تعهد بحفظه من التحريف والتغيير والتبديل

يقول سبحانه: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} (١)، أما الكتب السابقة فهي شرائع موقوتة، أوكل الله تعالى حفظها لأهلها فما رعوها حق رعايتها، ولم يحفظوها من التغيير والتبديل، يقول سبحانه: {إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّابِيُّونَ وَالْأَنْبَارِيُّونَ مَا اسْتَحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ} (٢).

ومن أشرف هذه الخصائص أيضا أن الله تعالى أوجب على الأمة حفظ القرآن الكريم، بحيث يحفظه عدد كثير يثبت به التواتر وإلا تكون الأمة آثمة، ولم يكن ذلك لكتاب غير القرآن، يقول السيوطي: "اعلم أن حفظ القرآن فرض كفاية على الأمة، قال الجويني: والمعنى فيه ألا ينقطع عدد التواتر فيه فلا يتطرق إليه التبديل والتحريف، فإن قام بذلك قوم يبلغون هذا العدد سقط عن الباقيين وإلا أثم الكل" (٣).

وأول الحفاظ في هذه الأمة هو النبي محمد صلى الله عليه وسلم الذي كان شديد الحرص على حفظ القرآن واستظهاره إدراكا منه للأمانة الكبرى التي كلف بها، ويخبرنا القرآن عن حرص النبي ﷺ على حفظ النص القرآني، وسرعة تلقفه له وشدة تلهفه ومبادرته إليه، فقد كان يردده حال سماعه له من جبريل عليه السلام مع ما يعانيه من وطأة الوحي، خشية أن ينسى بعضاً منه، فطمأن الله روعه، وأعلمه أن القرآن محفوظ بحفظ الله.

(١) سورة الحجر الآية ٩.

(٢) سورة المائدة الآية ٤٤.

(٣) الإتيان في علوم القرآن ٣١١/١.

يقول سبحانه: {وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا} (٤)، ويقول: {لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ. إِنْ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ} (٥) (٦).

وينتقل القرآن من صدر النبي ﷺ إلى صدور الصحابة رضوان الله عليهم، وينتقل معه إدراكهم التام أن عليهم مهمة تبليغ وتعليم كتاب الله للناس، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يشجعهم على حفظ القرآن قولاً وفعلاً، فها هو يقول لأبي موسى الأشعري: "لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا أَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِكَ الْبَارِحَةَ، لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ" (٧)، ويقول لسالم مولى أبي حذيفة بعد سماع قراءته " الحمد لله الذي جعل في أمتي مثلك " (٨).

كما كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يدع فرصة أو مناسبة يبين فيها فضل حفظ القرآن إلا وبينه؛ فتراه بفاضل بين الصحابة بحفظ القرآن، فإمام

(٤) سورة طه الآية ١١٤.

(٥) سورة القيامة الآية ١٦ - ١٧.

(٦) ذكر ابن حجر العسقلاني أن الله تعالى نهى نبيه عن العجلة في حفظ القرآن حتى لا ينشغل بالحفظ عن الفهم والتدبر، قال رحمه الله: " وكان من أصل الدين أن المبادرة إلى أفعال الخير مطلوبة، فنبه أنه قد يعترض على هذا المطلوب ما هو أجل منه وهو الإصغاء إلى الوحي وتفهم ما يرد منه، والتشاغل بالحفظ قد يصد عن ذلك فأمر أن لا يبادر إلى التحفظ، لأن تحفيظه مضمون على ربه وليصغى إلى ما يرد عليه إلى أن ينقضي فيتبع ما اشتمل عليه ". فتح الباري شرح صحيح البخاري ٦٨٠/٨.

(٧) صحيح مسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن رقم ٧٩٣ - ٥٤٦/١.

(٨) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ٦/ ١٦٥ برقم ٢٥٣٥٩.

القوم وقائدهم وحامل رأيهم أكثرهم حفظاً للقرآن، ومهر المرأة تعليمها شيئاً من القرآن، حتى أنه يقدم للخذ في القبر أحفظهم لكتاب الله^(٩).

ومع تلك العناية العظيمة بحفظ القرآن وتحفيظه وقراءته وإقراءه، وزيادة في المحافظة على النص القرآني وصيانتته من التبديل والتغيير، ذلك النص المعجز بنظمه المتعبد بتلاوته، فقد اتخذ صلى الله عليه وسلم كتاباً لوحي الله، قدر لهم أن يحظوا بشرف كتابة كلام الله بين يدي رسول الله ﷺ، فكانوا يكتبونه على ما تيسر لهم من أدوات الكتابة وقتئذ كاللخاف والرقاع والكرانيف والأقتاب، وذلك حتى يتعاون الحفظ في الصدور والكتابة في السطور على المحافظة على كتاب الله وصيانتته، تصديقاً لقوله تعالى {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} (١٠).

ورغبة من الصحابة - كتاب الوحي - في معايشة القرآن والأنس به، وحرصاً منهم على المحافظة عليه، فإنهم لم يكتبوا بما كتبوه في حضرة النبي صلى الله عليه وسلم، بل كتبوا لأنفسهم نسخاً أخرى جعلوها في بيوتهم، وقد أقر النبي هذا العمل منهم، وما نهاهم عنه هو كتابة شيء غير القرآن - كما سيأتي -، فتعددت المصاحف الخاصة للصحابة كمصحف ابن مسعود، ومصحف أبي بن كعب، ومصحف أبي موسى الأشعري، وغيرهم.

(٩) من أحاديث النبي في تشجيع الصحابة على حفظ القرآن:

- قوله ﷺ (يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله عز وجل)، مسلم كتاب المساجد ومواضع السجود، باب من أحق بالإمامة رقم ٦٧٣-٤٦٥/١.

- حديث الموهوبة وقوله عليه السلام فيه "زوجتكها بما معك من القرآن" البخاري كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه، رقم ٤٧٤١-١٩١٩/٤.

- ما صح من حديث جابر أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يدعو بالشهداء في أحد فيقول: "أيهم أكثر أخذاً للقرآن؟ فيقولون: هذا، فيقدمه إلى القبلة ثم من بعده، ثم يصلي عليهم"، البخاري، كتاب الجنائز، باب الصلاة على الشهيد رقم ١٢٧٨-٤٥٠/١.

(١٠) سورة الحجر الآية ٩.

وبدهي أن يكون الاهتمام بما يكتبونه لأنفسهم أقل من اهتمامهم بما يكتبونه للنبي ﷺ، فما يكتبونه للنبي إنما يكتبونه للأمة بأسرها، أما ما يكتبونه لأنفسهم خاصة فقد يزيدون فيه - إلى جوار الآيات في هوامش مصاحفهم - بعض العبارات للإيضاح والتفسير مما سمعوه من النبي ﷺ، أو فهموه من القرآن، دون أن يكون لذلك أثر في النص الأصلي للقرآن فهم آمنون من الالتباس بعيدون عن الاختلاط.

وهذه العبارات التفسيرية كما يرى بعض المعاصرين كانت ضرورية، ووجودها كان طبيعياً في تلك الظروف التاريخية، كما أنها تمثل الملامح الأولى لعلم تفسير القرآن، فقد وضع الصحابة بتلك العبارات النواة الأولى لهذا العلم^(١١).

وهذه العبارات المزينة في المصاحف الخاصة بالصحابة معدودة عند كثير من العلماء قديماً وحديثاً من القراءات الشاذة، ويعدونها قسماً من أقسامها، غير أنني وجدت في بعض كتب التفسير تعليقات من أصحابها على هذه القراءات تفيد بل وتقطع بأنها ليست من القراءات في شيء، وإنما هي من باب التفسير والبيان، كما أنني في الوقت ذاته وجدت في كتب القراءات أن بعض العلماء قد توقفوا في الحكم عليها، فلا يحكمون عليها بالقبول أو بالرفض، الأمر الذي دفعني إلى دراسة هذا القسم من القراءات والوقوف أمامه وقفة متأنية تهدف إلى إزالة اللبس بين القراءة الشاذة، وما يمكن أن نسميه قراءة مدرجة، أو ما أطلق عليه بعض المفسرين قراءة تفسيرية، وتجتهد كذلك في بيان الفروق بين القراءة الشاذة والقراءة المدرجة، والتي تجعل هذه الأخيرة ضرباً مستقلاً من ضروب التفسير، ليس تابعاً للقراءة الشاذة، كما نحاول أن نضع بعض الضوابط التي يمكن بها تحديد القراءة المدرجة وتمييزها عن

(١١) يُنظر: تاريخ القرآن، د/ عبدالصبور شاهين ص ٨٢.

القراءة الشاذة، وتسعى كذلك إلى إبراز القيمة التفسيرية لهذه القراءات المدرجة، ثم تهم أخيراً بالرد على دعوى قراءة القرآن بالمعنى، والتي اتخذت من القراءات المدرجة منطلقاً لها.

ولتحقيق ذلك فقد جاءت هذه الدراسة في المباحث التالية:

المبحث الأول: الشذوذ في القراءات ويشمل:

أولاً: تعريفه.

ثانياً: بدايته.

ثالثاً: القراءة به وتعلمه.

المبحث الثاني: المدرج في القراءات ويشمل:

أولاً: معنى القراءة المدرجة

ثانياً: نشأتها.

ثالثاً: الفروق بينها وبين القراءة الشاذة

رابعاً: ضوابط القراءة المدرجة

المبحث الثالث: الأثر التفسيري للقراءة المدرجة.

المبحث الرابع: القراءة المدرجة وشبهة قراءة القرآن بالمعنى.

ورأيت إتماماً للفائدة وتأكيداً لمضمون الدراسة وتجلية لمقصدها أن أجمع - قدر جهدي - القراءات المدرجة في سورة البقرة - كنموذج تطبيقي - من كتب التفسير، والقراءات وعلوم القرآن، وحاولت بهذا الجمع الوصول إلى بعض النتائج التي تؤكد على ما تسعى الدراسة إلى بيانه، لأن هذا الجمع من شأنه أن يجيب على ما يلي:

- من أصحاب هذه القراءات؟

- ما غرض هذه القراءات؟

— ما الكتب التي انتشرت فيها هذه القراءات ؟

ولعل هذا الجمع — بعد ذلك — يفتح أمام الباحثين باباً أوسع لدراستها، ودراسة آثارها في كتب التفسير والأحكام، للوقوف على قيمتها التفسيرية وأهميتها في بيان معاني القرآن الكريم وأحكامه.

هذا، وقد جعلت الجمع يبدأ بذكر الآية بقراءتها المتواترة ثم القراءة المدرجة الواردة فيها وقارئها، وكذلك مصادرها من كتب التفسير وغيرها. ويسبق هذه المباحث تمهيد يتحدث عن المدرج في القرآن والسنة، وتلقبها خاتمة ذكرت فيها ثمرة البحث وحصاد الدراسة.

تمهيد

إذا كان موضوع الدراسة هو القراءة المدرجة، وإذا كان مصطلح المدرج أطلق عليها لوجود الشبه بينها وبين الحديث المدرج؛ فإن المقام يفرض علينا أن نمهد بحديث موجز عن الحديث المدرج وأهم مباحثه، كما أننا نرى أن من نقل القول أن نشير إلى معنى المدرج في القرآن والذي ذكره الزركشي، وأطلق عليه هذا المصطلح للعللة السابقة نفسها وهي الشبه بينه وبين المدرج في الحديث.

المدرج في القرآن:

إذا كنا قد تحدثنا أن بعض الصحابة يدرجون في مصاحفهم الخاصة بعض العبارات الزائدة عن آيات القرآن تفسيراً وإيضاحاً، فإن الأمر هنا يختلف؛ لأن المدرج في القرآن أمر متعلق بأسلوب القرآن حيث تأتي الكلمة إلى جوار الكلمة غير أنها لا ترتبط بها، وإن دل النظم والسياق على التعلق والارتباط، يقول الزركشي معرفاً للمدرج في القرآن: " هذا النوع سميت به هذه التسمية بنظير المدرج من الحديث وحقيقته في أسلوب القرآن أن تجيء الكلمة إلى جنب أخرى كأنها في الظاهر معها وهي في الحقيقة غير متعلقة بها " (١٢)

ومن أمثلة المدرج في القرآن:

قوله تعالى على لسان بلقيس: **(قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةً أَهْلِهَا أَذِلَّةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ)** (١٣).

(١٢) البرهان في علوم القرآن ٢٩٤/٣

(١٣) سورة النمل الآية ٣٤.

حيث قال جمع من المفسرين وعلى رأسهم ترجمان القرآن عبد الله بن عباس أن قوله تعالى ﴿وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ ليس من قول بلقيس، وإنما من قول الله. (١٤)

قال ابن الأنباري: "وجعلوا أعزة أهلها أذلة" هذا وقف تام، فقال الله عزوجل تحقيقاً لقولها: وكذلك يفعلون". (١٥)

وكذلك في قوله تعالى ﴿قَالَتْ امْرَأَةُ الْعَزِيزِ الْآنَ حَصْحَصَ الْحَقُّ أَنَا رَأودتُهُ عَنْ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ. ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخْنُهِ بِالْغَيْبِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ. وَمَا أَبْرَأُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١٦).

يرى كثير من المفسرين أن كلام امرأة العزيز قد انتهى عند قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾ وأن قوله تعالى بعد ذلك ﴿ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخْنُهِ بِالْغَيْبِ...﴾ إلى قوله تعالى ﴿إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ هو من كلام يوسف - عليه السلام - للمرأة فيكون المعنى:

أن يوسف لما سمع اعتراف المرأة قال: "ذلك" الذي فعلت من ردي رسول الملك إليه^(١٧)، لِيَعْلَمَ العزيز "أَنِّي لَمْ أَخْنُهِ" في زوجته في حال غيبته" و"ليعلم" ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ﴾ لا ينفذه ولا يسدده، وكأنه تعريض بامرأته في خيانتها أمانة زوجها .

(١٤) ينظر: جامع البين في تأويل أي القرآن للطبري ١٥٤/١٩ تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٣/٣٦٣.

(١٥) "الجامع لأحكام القرآن" للقرطبي ١٣/١٩٥.

(١٦) سورة يوسف، الآيات ٥١ - ٥٣.

(١٧) في قوله تعالى: { وَقَالَ الْمَلِكُ انْتُونِي بِهِ فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ مَا بَالُ النِّسْوَةِ الَّتِي قَطَعْنَ أَيْدِيَهُنَّ إِنَّ رَبِّي بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ } سورة يوسف الآية ٥٠.

ثُمَّ قَالَ يُوسُفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَإِنِّي لَا أُبْرِيءُ نَفْسِي مِنَ التَّفْكِيرِ بِالسُّوءِ،
لَأَنَّ النَّفْسَ أَمَّارَةٌ بِهِ، وَكُلُّ نَفْسٍ تَفَكَّرُ بِالسُّوءِ إِلَّا النَّفْسَ الَّتِي عَصَمَهَا اللَّهُ مِنْ
ذَلِكَ، وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ. (١٨)

وأيضا في قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَا وَيْلَنَا مَنْ بَعَثَنَا مِنْ مَرْقَدِنَا هَذَا مَا وَعَدَ
الرَّحْمَنُ وَصَدَقَ الْمُرْسَلُونَ﴾. (١٩)

حيث يرى عدد من المفسرين أن قوله تعالى ﴿ هَذَا مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ
وَصَدَقَ الْمُرْسَلُونَ ﴾ ليس من كلام الكافرين المذكورين في صدر الآية وإنما
هو من كلام المؤمنين.

ورجح ذلك الطبري؛ لأن هذا القول - كما يرى - أشبه بظاهر
التنزيل، وذلك لأن الكفار في قلوبهم ﴿ مَنْ بَعَثَنَا مِنْ مَرْقَدِنَا ﴾ دليل على أنهم
كانوا بمن بعثهم من مرقدهم جهالا، ولذلك من جهلهم استثنوا، ومحال أن
يكونوا استثنوا ذلك إلا من غيرهم، ممن خالفت صفة صفتهم في ذلك. (٢٠)

قلت: إن ما ذكره الزركشي - وكذلك المفسرون - يفترق عن المدرج
في القراءات وكذلك المدرج في الحديث النبوي في أمرين أساسيين:

الأول: أن لفظ المدرج في القرآن - على قول من قال بالإدراج - إنما
هو من كلام الله، وذلك بخلاف لفظ المدرج في القراءات والحديث النبوي، فإنه
ينسب إلى مدرج الزيادة على النص الأصلي.

(١٨) ينظر: الكشاف للزمخشري ٤٥٢/٢، ومعالم التنزيل للبغوي ٢٧٦/٢، ولباب التأويل

للخازن ٢٨٩/٣.

(١٩) سورة يس الآية ٥٢.

(٢٠) تفسير الطبري ١٧/٢٣.

الثاني: أن المدرج في القراءات والحديث النبوي أمر مقطوع به، فلا خلاف في زيادته على النص الأصلي، أما المدرج في القرآن فأمر محتمل يرجع إلى اجتهاد المفسر، ولذلك فقد يقول به مفسر ولا يقول به آخر.

ولذلك فإننا لو رجعنا إلى الأمثلة المذكورة لوجدنا من المفسرين من لا يقول فيها بالإدراج، ويؤيد ارتباط الكلام وتعلقه أولاً وآخرأ.

وفي المثال الأول يقول الفخر الرازي:

"وأما قوله ﴿وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ فقد اختلفوا أهو من كلامها أو من كلام الله تعالى كالتصويب لها، والأقرب أنه من كلامها وأنها ذكرته تأكيداً لما وصفته من حال الملوك". (٢١)

وفي المثال الثاني يرجح ابن كثير أن قوله **(ذلك ليعلم أني لم أخنه بالغيب)** من كلام امرأة العزيز " ثم يقول:

"وهذا القول هو الأشهر والأليق والأنسب بسياق القصة ومعاني الكلام". (٢٢)

وفي المثال الثالث يقول البغوي:

"وقال أهل المعاني: إن الكفار إذا عاينوا جهنم وأنواع عذابها صار عذاب القبر في جنبها كالنوم، فقالوا: يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا؟ ثم قالوا: ﴿هَذَا مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ وَصَدَقَ الْمُرْسَلُونَ﴾، أفروا حين لم ينفعهم الإقرار". (٢٣)

ومن ثم فإننا إذا كنا نتحدث عن المدرج في القرآن استجابة لمقتضيات الدراسة، فإننا ننقل هذا المصطلح عن الزركشي في البرهان بتحفظ شديد؛

(٢١) التفسير الكبير ١٦٨/٢٤.

(٢٢) تفسير القرآن العظيم ٤٨٢/٢.

(٢٣) تفسير البغوي ٢١/٧.

وذلك لأنه قد يوحي بزيادات في القرآن ليست من ألفاظه، كما وقع في الحديث والقراءات من زيادات مدرجة اجتهد العلماء والمحققون في بيانها وتمييزها. ولذلك فليس غريباً أنني لم أجد ذكراً لهذا المصطلح عند واحد من المصنفين في التفسير أو علوم القرآن، سواء كان سابقاً للزركشي أو لاحقاً به، مما يشير - والله أعلم - إلى رفض ضمنى من العلماء والمفسرين لهذا المصطلح.

- المدرج في الحديث النبوي:

عرّف العلماء المدرج في حديث النبي صلى الله عليه و سلم تعريفات عديدة تدور كلها حول زيادة الراوي من كلامه هو في متن حديث النبي دون تمييز بين الزيادة والحديث فيتوهم من يسمعه أنه من كلام النبي^(٢٤). وإليك تعريفات بعض العلماء:

يقول ابن الصلاح في تعريف المدرج في حديث رسول الله صلى الله عليه و سلم: " أن يذكر الصحابي - أو من بعده - عقيب ما يرويه من الحديث كلاماً من عند نفسه فيرويه من بعده موصولاً بالحديث غير فاصل بينهما بذكر قائله فيلتبس الأمر فيه على من لا يعلم حقيقة الحال ويتوهم أن الجميع عن رسول الله صلى الله عليه و سلم ".^(٢٥)

وعرفه النووي بقوله:

"أن يذكر الراوي عقيب كلاماً لنفسه أو لغيره فيرويه من بعده متصلاً فيتوهم أنه من الحديث".^(٢٦)

(٢٤) تجدر الإشارة إلى أن الإدراج في الحديث قد يكون في إسناده أيضاً، غير أن ما يتعق بالدراسة هو الإدراج في المتن، ولذا اقتصر الحديث عليه.

(٢٥) علوم الحديث ص ٥٦.

(٢٦) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير ص ٤٦.

وعرفه ابن كثير فقال:

"أن تزداد لفظة في متن الحديث من كلام الراوي، فيحسبها من يسمعها مرفوعة في الحديث، فيرويهها كذلك". (٢٧)

ومن هذه التعريفات وغيرها يتبين لنا أن الحديث المدرج ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم، ولكنه من كلام الرواة، حيث أدخل على متن حديث النبي بلا فصل بينه وبين النص الأصلي، فظن بعض من سمعه أنه من حديث النبي فرواه عنه.

أقسام المدرج:

والمدرج في حديث النبي ثلاثة أقسام:

الأول: ما أدرج في أول الحديث وهو نادر، ومثاله ما جاء في حديث عبد الله بن عمرو - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ: (أسبغوا الوضوء، ويلٌ للأعقاب من النار) فالمرفوع هو قوله: «ويلٌ للأعقاب من النار» وأما قوله (أسبغوا الوضوء) فهو من كلام عبد الله بن عمرو - رضي الله عنه -، بينته رواية للبخاري عنه أنه قال: أسبغوا الوضوء؛ فإن أبا القاسم صلى الله عليه وسلم قال: "ويلٌ للأعقاب من النار". (٢٨)

الثاني: ما أدرج في وسط الحديث وهو قليل، ومثاله ما رواه عن الزهري عن عائشة رضي الله عنها في بدء الوحي برسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه:

"وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه وهو: التعبد الليالي ذوات العدد".
فقوله: "وهو التعبد" مدرج من كلام الزهري، بينته رواية للبخاري من

(٢٧) الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث ص ٣٤.

(٢٨) البخاري كتاب الوضوء باب غسل الأعقاب رقم ١٧٣/١٦٣،١، والحديث بالرواية المذكورة

"أسبغوا الوضوء، ويلٌ للأعقاب من النار" في السنن الكبرى للبيهقي، رقم ٦٩/٣١٦،١.

طريقه بلفظ: وكان يلحق بغار حراء فيتحنث فيه - قال: والتحنث: التعبد -
الليالي ذوات العدد. (٢٩)

قلت: تفسير الزهري للتحنث أمر ضروري لإزالة الالتباس لأن الحنث
في اللغة هو الإثم، كما قال تعالى: ﴿وَكَانُوا يُصِرُّونَ عَلَى الْحِنثِ الْعَظِيمِ﴾ (٣٠).
ومن ثم كان تفسيره أمرا لا بد منه ليبين أن التحنث هو التعبد الذي يرفع الإثم،
يقال فلان يتحنث: أي يفعل فعلا يخرج به من الإثم والحرَج، كما تقول يتأثم
ويتحرَج إذا فعل ما يخرج به من الإثم والحرَج (٣١).

الثالث: ما أدرج في آخر الحديث، وهو الأكثر، ومثاله حديث أبي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: " للعبد المملوك الصالح
أجران، والذي نفسي بيده لولا الجهاد والحج وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا
مملوك " (٣٢) فلفظ: "والذي نفسي بيده لولا الجهاد والحج وبر أمي " إلى آخر
الحديث ليس من كلام رسول الله قطعاً؛ وإنما هو من قول أبي هريرة
لاستحالة أن يقول النبي ذلك لأمرين:

أولهما: أن أمه ماتت وهو صغير فلم تكن موجودة حتى يبهرها.

والآخر: أنه يمتنع منه أن يتمنى الرق وهو أفضل الخلق عليه الصلاة
والسلام (٣٣).

(٢٩) الرواية الأولى للبخاري كتاب بدء الوحي باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله رقم ٢،
٤/١ والرواية الثانية للبخاري أيضا كتاب التفسير باب تفسر سورة اقرأ رقم ٤٧٦١،
١٨٩٤/٤

(٣٠) سورة الواقعة الآية ٤٦.

(٣١) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ٤٩٤/١.

(٣٢) البخاري كتاب العتق باب العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده رقم ٢٤١٠-٢/٩٠٠،
ومسلم كتاب الإيمان باب ثواب العبد رقم ١٦٦٥-٣/١٢٨٤.

(٣٣) يُنظر: تدریب الراوي، للسيوطي ٢٦٩/١.

كيف يعرف المدرج؟

يقول ابن حجر العسقلاني: " ويُذركُ الإدراج بِوُرُودِ رِوَايَةٍ مُفَصَّلَةٍ لِلْقَدْرِ الْمُدْرَجِ فِيهِ. أَوْ بِالتَّصْيِصِ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الرَّوَايِ، أَوْ مِنْ بَعْضِ الْأُئِمَّةِ الْمُطَّلَعِينَ، أَوْ بِاسْتِحَالَةِ كَوْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ذَلِكَ (٣٤)."

من هذه المقولة وبالنظر في الأمثلة السابقة يمكننا استنباط طرق معرفة المدرج وأهمها:

١- جمع طرق الحديث، كما هو واضح في المثالين الأولين حيث عرف الإدراج من طريق آخر للحديث.

٢- استحالة إضافة المدرج إلى النبي كما في المثال الثالث

٣- التصريح بالإدراج سواء كان من الصحابي أو من بعض رواة الحديث. والمثال على تصريح الصحابي ما رواه البخاري ومسلم عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: " من مات يشرك بالله شيئاً دخل النار "، وقلت أنا: من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة. (٣٥)

قلت: في هذا الحديث إدراج لا يخفى على أحد لنص الراوي على الزيادة.

والمثال على التصريح من بعض رواة الحديث ما رواه أبو داود عن ابن مسعود في حديث التشهد حيث قال بعد رواية الحديث: إذا قلتَ هذا، أو قَضَيْتَ هذا فقد قَضَيْتَ صَلَاتَكَ، إِنْ شِئْتَ أَنْ تَقُومَ فَمُمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقْعُدَ فَاقْعُدْ. (٣٦) فهذه العبارة مدرجة، قطع بإدراجها رواية شَبَابَةَ بْنِ سَوَّارٍ فِي سَنَنِ

(٣٤) نَزْفَةُ النَّظَرِ فِي تَوْضِيحِ نُخْبَةِ الْفِكْرِ فِي مُصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ ص ١١٦.

(٣٥) البخاري كتاب الجنائز باب ما جاء في الجنائز رقم ١١٨١-٤١٧/١، ومسلم كتاب الإيمان

باب من مات لا يشرك بالله دخل الجنة رقم ٩٣-٩٤/١.

(٣٦) سنن أبي داود كتاب الصلاة باب التشهد رقم ٩٧٠-٢٥٤/١.

الدار قطني التي فصلت الإدراج عن متن الحديث حيث قال شَبَابَةُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَإِذَا قُلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ قَضَيْتَ مَا عَلَيْكَ مِنَ الصَّلَاةِ، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقُومَ فَقُمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقْعُدَ فَاقْعُدْ. (٣٧)

حكم الإدراج:

قال ابن الصلاح: واعلم أنه لا يجوز تعمد شيء من الإدراج المذكور (٣٨).

وقال السمعاني: "من تعمد الإدراج؛ فهو ساقط العدالة، وممن يحرف الكلام عن مواضعه، وهو مُلْحَقٌ بالكذابين (٣٩).

وبعد أن نص السيوطي على إجماع أهل الحديث والفقهاء على حرمة تعمد الإدراج قال: "وعندي: أن ما أدرج لتفسير غريب؛ لا يُمنع، ولذلك فعَلَهُ الزهري وغير واحد من الأئمة" (٤٠).

قلت: ومن هذه العبارات يتبين لنا ما يلي:

- تعمد الإدراج بجميع أنواعه حرام بإجماع أهل الحديث، والفقهاء، والأصول لما يتضمنه من التلبيس والتدليس ومن عزو القول إلى غير قائله.
- وقوع الإدراج خطأ من الراوي ليس محظوراً، لأنه لا حرج على المخطئ، إلا أن كثرة خطئه تقدر في ضبطه وإتقانه، فيصبح غير ثقة.
- الإدراج لتفسير شيء من ألفظ الحديث لا بأس به، والأولى أن ينص الراوي على بيانه، ليميز كلام النبي من كلام غيره.

(٣٧) سنن الدارقطني كتاب الصلاة باب صفة التشهد رقم ١٢ - ٣٥٣/١.

(٣٨) علوم الحديث ص ٥٦.

(٣٩) تدريب الراوي للسيوطي ٢٧٤/١.

(٤٠) نفسه ٢٧٤/١.

ونخلص مما تقدم عن المدرج في الحديث النبوي إلى ما يلي:

أولاً: لا يصح ادعاء الإدراج في حديث النبي إلا إذا قام برهان بين
على وجوده.

ثانياً: وإذا ثبت الإدراج فإنه لا يكون حجة لأنه ليس من كلام النبي.

ثالثاً: وراء الإدراج بعض الأسباب كتفسير لفظ غريب كما في حديث
التحنت، أو التأكيد على حكم فقهي كما في حديث إسباغ الوضوء، أو بيان إتمام
العمل كما في حديث التشهد.

— وأخيراً فإن البحث في مدرج الحديث النبوي يكشف عن مدى حرص
الأمّة الإسلاميّة على ميراث نبيّها صلى الله عليه وسلم وعناية علمائها به، فلم
تدع قولاً أو فعلاً ولا حركة أو سكونة صدرت عنه صلى الله عليه وسلم في
اليقظة أو في المنام في حال الأمن أو الخوف، في حال الإقامة أو الظعن، إلا
حفظتها صدوراً وقيدتها سطوراً، ثم هيأتها للتصنيف والدراسة والنقد
والتحصيل، لتمييز حديث النبي ﷺ من غيره، وتخرجه عن كل ما سواه، فيعرف
كلام النبي ﷺ من غيره، فيحفظ ويصان مصداقاً لقوله ﷺ: "ألا إني أوتيت
القرآن ومثله معه" (٤١).

(٤١) مسند الإمام أحمد رقم ١٧١٧٤ - ١٣٠/٤ وفي سنن أبي داود بلفظ "أوتيت الكتاب" كتاب

السنة باب في لزوم السنة رقم ٤٦٠٤ - ٢٠٠/٤

المبحث الأول الشذوذ في القراءات

تعريفه:

الشذوذ في اللغة يدور حول معاني التفرد والندرة والقلّة والخروج على الأصل والقاعدة.

جاء في الصحاح: "شذّ شذ عنه يشذ ويشذ شذوا: انفرد عن الجمهور، فهو شاذ، وأشده غيره، وشذاذ الناس: الذين يكونون في القوم وليسوا من قبائلهم، وشذان الحصى بالفتح والنون: المتفرق منه، وشذّانُ الناس أيضاً: متفرقوهم". (٤٢)

وفي القاموس المحيط: شذَّ يشذُّ ويشذُّ شذًا وشذوذًا: ندرَ عن الجمهور. والشذاذُ: القليلُ والذنين لم يكونوا في حبيهم ومنازلهم. (٤٣)

وفي المعجم الوسيط: "شذ شذوذًا انفرد عن الجماعة أو خالفهم ويقال شذ عن الجماعة والكلام خرج عن القاعدة وخالف القياس". (٤٤)

ويقودنا المعنى اللغوي إلى المعنى الاصطلاحي للقراءة الشاذة.

فالقراءة الشاذة — كما تبدو من اسمها — حدث لها نوع من الخروج عن الأصل والقاعدة، والأصل هنا هو القراءة الصحيحة، فالقراءة الشاذة هي القراءة التي فقدت ركنًا أو أكثر من أركان القراءة الصحيحة.

إنن فما أركان القراءة الصحيحة ؟

وردت أركان القراءة الصحيحة في الضابط الذي وضعه العلماء للقراءة

المقبولة، واشتمل هذا الضابط على ثلاثة شروط هي:

(٤٢) الصحاح - تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري ١٢٧/٣.

(٤٣) القاموس للمحيط للفيروزآبادي ٣٦٧/٢.

(٤٤) المعجم الوسيط ٤٧٦/١.

١- موافقة القراءة لقواعد اللغة العربية ولو بوجه من الوجوه.

٢- موافقة أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً.

٣- صحة السند^(٤٥).

تلك هي أركان القراءة المقبولة سوا وردت عن الأئمة السبعة أو العشرة أو غيرهم، والقراءة التي فقدت شرطاً من هذه الشروط محكوم عليها بالشذوذ سواء وردت عن السبعة أو غيرهم.

يقول أبو شامة:

"فلا ينبغي أن يُغتر بكل قراءة تُعزى إلى واحد من هؤلاء السبعة ويطلق عليها لفظ الصحة، وأن هكذا أنزلت إلا إذا دخلت في ذلك الضابط وحينئذ لا ينفرد بنقلها مصنف عن غيره، ولا يختص ذلك بنقلها عنهم، بل إن نقلت عن غيرهم من القراء فذلك لا يخرجها عن الصحة، فإن الاعتماد على استجماع تلك الأوصاف لا عمن تنسب إليه"^(٤٦).

وقال البنا: " فإذا اجتمعت هذه الثلاثة في قراءة وجب قبولها، سواء كانت عن السبعة أم عن العشرة، أم عن غيرهم من الأئمة المقبولين، نص على ذلك الداني وغيره ممن يطول ذكرهم "^(٤٧).

وقد يسأل سائل: لماذا لم يذكر التواتر كشرط من شروط القراءة حيث إن جمهور العلماء على أن التواتر شرط في ثبوت القرآن، ولا يثبت بالسند الصحيح غير المتواتر ولو كانت القراءة موافقة لرسم المصحف واللغة العربية؟

(٤٥) ينظر النشر في القراءات العشر لابن الجزري ٩/١.

(٤٦) المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز ١/ ٣٨٦، ٣٨٧.

(٤٧) إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، لشهاب الدين الدمياطي الشهير بالبنا،

للإجابة على هذا التساؤل ننقل من كلام الشيخ الزرقاني قوله: " إن هذه الأركان الثلاثة تكاد تكون مساوية للتواتر في إفادة العلم القاطع بالقراءات المقبولة.

بيان هذه المساواة أن ما بين دفتي المصحف متواتر ومجمع عليه من الأمة في أفضل عهودها وهو عهد الصحابة، فإذا صح سند القراءة ووافقت قواعد اللغة ثم جاءت موافقة لخط هذا المصحف المتواتر كانت هذه الموافقة قرينة على إفادة هذه الرواية للعلم القاطع وإن كانت آحاداً.

فكان التواتر كان يطلب تحصيله في الإسناد قبل أن يقوم المصحف وثيقة متواترة بالقرآن، أما بعد وجود هذا المصحف المجمع عليه فيكفي في الرواية صحتها وشهرتها ما وافقت رسم هذا المصحف ولسان العرب. (٤٨).

ثم إن التواتر إذا ثبت فلا قيمة لاشتراطنا موافقة اللغة العربية أو رسم المصحف، إذ هما لازمان له، إذ " ما ثبت من أحرف الخلاف متواتراً عن النبي صلى الله عليه وسلم وجب قبوله وقطع بكونه قرآناً سواء وافق الرسم أم خالفه" (٤٩).

ولذلك يرى الشيخ طاهر بن عاشور أن هذه الشروط الثلاثة خاصة بالقراءة الصحيحة غير المتواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأن القراءة إذا كانت متواترة فليست في حاجة إلى موافقة المصحف أو اللغة العربية، فتواترها يجعلها حجة في العربية ويغنيها عن الاعتضاد بموافقة المصحف المجمع عليه (٥٠).

(٤٨) مناهل العرفان ٢٩٥/١.

(٤٩) للنشر في القراءات العشر، لابن الجزري ١٣/١.

(٥٠) التحرير والتنوير ٥٢/١.

وإذا تدبرنا اشتراط بعض العلماء للتواتر في القراءة الصحيحة نجده يؤدي إلى أمرين:

الأول: صعوبة تمييز القراءة الصحيحة؛ لأن الطالب لذلك يضطر في تحصيله إلى أن يصل إلى جمع يؤمن تواطؤهم على الكذب في كل طبقة من طبقات الرواية وهيهات أن يتيسر له ذلك (٥١).

الثاني: انتفاء كثير من القراءات الواردة عن الأئمة السبعة وغيرهم مما يعوزه التواتر، ولذلك نجد ابن الجزري يعزف عن هذا الشرط بعد أن ذكره في كتابه المنجد (٥٢).

ويقول في كتابه النشر: " وقد كنت قبل أجنح إلى هذا القول ثم ظهر فساده وموافقة أئمة السلف والخلف (٥٣).

نخلص من ذلك إلى أن الشروط الثلاثة التي ذكرها ابن الجزري هي الضابط الصحيح في قبول القراءات، والقراءة التي يختل فيها شرط من هذه الشروط محكوم عليها بالشواذ.

زمن شذوذ القراءات:

إذا كانت القراءة الشاذة هي القراءة التي خرجت على ضابط القراءة الصحيحة فمتى كان هذا الخروج؟ أو بتعبير آخر: متى بدأ الحكم على القراءات بالشذوذ أو بعدم الشذوذ؟

بالنظر فيما كتبه الأقدمون لم نجد عندهم ذكرا صريحا أو محددًا لزمن شذوذ القراءات، وإنما جاء الحديث عن ذلك في كتابات بعض المعاصرين الذين اجتهدوا في بيان الوقت الذي تميزت فيه القراءات الصحيحة عن

(٥١) يُنظر: مناهل العرفان ١/٤٢٠

(٥٢) يُنظر: منجد المقرئين ص ٧٩

(٥٣) النشر في القراءات العشر، لابن الجزري ١/١٣.

القراءات الشاذة على ما بين أيديهم من أحداث تتعلق بالقراءات، وتاريخها، سطرها الأقدمون في مصنفاتهم.

هذا، وقد وقفت على رأيين في زمن شنودز للقراءات:

الأول: يرى أن الحد الفاصل بين القراءات المتواترة والقراءات الشاذة هو العرضة الأخيرة^(٥٤) وما وقع فيها من نسخ أثر على القراءات. ذهب إلى ذلك الدكتور محمد سالم محيسن^(٥٥).

الثاني: يرى أن الحد الفاصل بينهما هو جمع عثمان بن عفان رضي الله عنه للقرآن الكريم، حيث كتب المصاحف وأمر بإحراق ما عداها، وصارت القراءة الموافقة للمصاحف العثمانية - أو أحدها - هي القراءة الصحيحة، والقراءة المخالفة لها هي القراءة الشاذة.

قال بذلك الدكتور شعبان محمد إسماعيل^(٥٦)، وكذلك الدكتور سيد رزق الطويل^(٥٧).

وإذا أردنا أن نجمع بين القولين نقول بأن الشنودز بمعناه العام ظهر بعد العرضة الأخيرة، أما معناه الخاص - الاصطلاحي - فقد ظهر بعد جمع

(٥٤) روى البخاري عن أبي هريرة أن جبريل عليه السلام كان يعرض على النبي صلى الله عليه وسلم كل عام مرة، وفي العام الذي قبض فيه عرضه عليه مرتين. كتاب فضائل القرآن باب جبريل كان يعرض القرآن على النبي رقم ٤٧١٢/٤٧١١.

وقال ابن كثير: " المراد من معارضته له بالقرآن كل سنة مقابله على ما أوحاه الله إليه عن الله تعالى ليبقى ما بقى ويذهب ما نسخ توكيدا أو استنباطا وضبطا، ولهذه عرضه في السنة الأخيرة من عمره على جبريل مرتين وعارضه به جبريل كذلك". فضائل القرآن ص ١٥١.

(٥٥) ينظر: في رحاب القرآن ص ٤٣٣.

(٥٦) ينظر: للقراءات أحكامها ومصادرها ص ١١٥.

(٥٧) ينظر: في علوم القرآن ص ٥٩.

عثمان بن عفان رضي الله عنه للقراءات وإحراق ما عداه من المصاحف،
وإلى ذلك أشارت عبارات العلماء.

يقول ابن الجزري: "ولا شك أن القرآن نسخ منه وغير فيه في العرضة
الأخيرة، فقد صح النص بذلك عن غير واحد من الصحابة. وإذ قد ثبت ذلك فلا
إشكال أن الصحابة كتبوا في هذه المصاحف ما تحققوا أنه قرآن وما علموه
استقر في العرضة الأخيرة وما تحققوا صحته عن النبي صلى الله عليه وسلم
مما لم ينسخ (٥٨).

ويقول مكي بن أبي طالب مشيراً إلى بداية الشذوذ بمعناه الاصطلاحي:
"فلما كتب عثمان المصاحف وجهها على الأمصار وحملهم على ما فيها
وأمرهم بترك ما خالفها، قرأ أهل كل مصر مصحفهم الذي وجه إليهم على ما
كانوا يقرأون قبل وصول المصحف إليهم مما يخالف خط المصحف وتركوا
من قراءتهم التي كانوا عليها مما يخالف خط المصحف" (٥٩).

ومن ذلك نخلص إلى أن الشذوذ بمعناه العام والذي يشمل نسخ بعض
الآيات وخروجها عن جملة القرآن وتبديلها وتغييرها قد ظهر بعد العرضة
الأخيرة.

أما الشذوذ بمعناه الاصطلاحي فقد ظهر بعد جمع عثمان رضي الله
عنه للقرآن في مصحف واحد، وصارت موافقة القراءة لهذا المصحف شرطاً
لصحتها وقبولها، وإلا تكون شاذة مردودة.

(٥٨) النشر في القراءات العشر ٣٢/١.

(٥٩) الإبانة عن معاني القراءات القرآنية ص ٩٤.

حكم القراءة بالشاذ وتعلمه:

أطبق العلماء على أن القرآن منقول إلينا بالتواتر، والتواتر جزء من تعريف القرآن خرج به ما لم يتواتر، ومن ثم فالقراءة الشاذة لا تسمى قرآناً؛ لأنها فقدت أهم ضابط في تعريف القرآن وهو التواتر. (٦٠)

ومن ثم فإن القراءة الشاذة لا تجوز القراءة بها في الصلاة ولا في غيرها، وقد نقل ابن عبد البر إجماع المسلمين على أنه لا يجوز القراءة بالشواذ، ولا يُصلى خلف من يقرأ بها.

يقول ابن عبد البر: "الذي عليه جماعة الأمصار من أهل الأثر والرأي أنه لا يجوز لأحد أن يقرأ في صلاته - نافلة كانت أو مكتوبة - بغير ما في المصحف المجتمع عليه، سواء كانت القراءة المخالفة له منسوبة لابن مسعود، أو إلى أبي، أو إلى ابن عباس، أو إلى أبي بكر، أو عمر، أو مسندة إلى النبي صلى الله عليه وسلم" (٦١).

ويقول: "وأجمع العلماء أن ما في مصحف عثمان بن عفان - وهو الذي بأيدي المسلمين اليوم في أقطار الأرض حيث كانوا - هو القرآن المحفوظ الذي لا يجوز لأحد أن يتجاوزَه، ولا تحل الصلاة لمسلم إلا بما فيه، وأن كل ما روي من القراءات في الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم أو عن أبي أو عمر ابن الخطاب أو عائشة أو ابن مسعود أو ابن عباس أو غيرهم من الصحابة ممّا يخالف مصحف عثمان المذكور لا يقطع بشيء من ذلك على الله عزوجل، ولكن ذلك في الأحكام يجري في العمل مجرى خبر الواحد" (٦٢).

(٦٠) راجع تعريف القرآن في: المستصفي من علم الأصول للغزالي ٢٢٩/١، وروضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه لابن قدامة ٢٢٦/١، وإرشاد الفحول في تحقيق الحق من علم الأصول للشوكاني ١٦٩/١.

(٦١) الاستذكار، لابن عبد البر، ٤٨٦/٢.

(٦٢) التمهيد، لابن عبد البر ٢٧٩/٤.

ويقول النووي: "لا تجوز القراءة في الصلاة ولا غيرها بالقراءة الشاذة، لأنها ليست قرآناً، لأن القرآن لا يثبت إلا بالتواتر والقراءة الشاذة ليست متواترة، ومن قال غيره فغالط أو جاهل، فلو خالف وقرأ بالشاذ أنكر عليه قراءته في الصلاة وغيرها، وقد اتفق فقهاء بغداد على استتابة من قرأ بالشواذ،" (٦٣)

وإذا كانت القراءة الشاذة لا يقرأ بها مطلقاً، فإنه "يجوز تعلمها وتعليمها وتدوينها في الكتب، وبيان وجهها من حيث اللغة والإعراب والمعنى واستنباط الأحكام الشرعية منها على القول بصحة الاحتجاج بها، والاستدلال بها على وجه من وجوه اللغة العربية، وفتاوى العلماء قديماً وحديثاً مطبقة على ذلك" (٦٤).

(٦٣) المجموع شرح المذهب ٣/٣٤٧

(٦٤) القراءات الشاذة للشيخ عبد الفتاح القاضي ص ١٠.

المبحث الثاني

المدرج في القراءات

تعريف المدرج:

المدرج في اللغة اسم مفعول من أدرج، ويعني الشيء المدخل على غيره، ومنه أدرجت الشيء في الشيء إذا أدخلته فيه، ومنه أدرجت الكتاب إذا طويته، وأدرجت الميت في القبر إذا أدخلته فيه، قال في تاج العروس: "درَجَ الشيءَ يَنرُجُه درجاً طَوَى، وأدْخَلَه، والإِنْرَاجُ: لَفُّ الشَّيْءِ، ويقال لما طَوَيْتَهُ: أدْرَجْتَهُ. وأدْرَجْتُ الكِتَابَ: طَوَيْتُهُ". (٦٥)

وفي اللسان: "الإِنْرَاجُ لف الشيء في الشيء، وأدْرَجَه طواه وأدْخَلَه ويقال لما طويته أدْرَجْتُهُ، وأدْرَجَ الكِتَابَ في الكِتَابِ أدخله وجعله في دَرَجِه أي في طِيَهٍ ودَرَجُ الكِتَابِ طِيَهٌ. وأدْرَجَ الميتَ في الكفن والقبر أدخله". (٦٦)

أما المدرج في القراءات فيقصد به ما زيد على النص القرآني من قراءات خاصة بصحابة النبي كتبوها في مصاحفهم الخاصة، لا لغرض التعبد بتلاوتها، وإنما بقصد تفسير القرآن وبيانه.

وذلك كقراءة عائشة وحفصة - رضي الله عنهما - قوله تعالى:

﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَاتِ الْوُسْطَى﴾ (٦٧) قرأتا الآية: (وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةَ

العَصْرِ)، وقراءة ابن مسعود قوله تعالى: ﴿فَاقْطِعُوا أُبْدِيهِمَا﴾ (٦٨) قرأها:

(٦٥) تاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي ٥/٥٥٥.

(٦٦) لسان العرب لابن منظور ٢/٢٦٦.

(٦٧) سورة البقرة الآية ٢٣٨.

(٦٨) سورة المائدة الآية ٣٨.

(فَاقْطِعُوا أَيْمَانَهُمَا) وقراءة جابر قوله تعالى: **(فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَامِهِمْ غَفُورٌ رَحِيمٌ)** (٦٩)، قرأها: **(وَمِنْ بَعْدِ إِكْرَامِهِمْ لَهَنَّا غَفُورٌ رَحِيمٌ)** (٧٠).

وهذا القسم من القراءات قد تعددت مسمياته عند العلماء، ففي كتب القراءات يجعلونه قراءة شاذة، لخروجها على رسم المصحف العثماني، وفي كتب التفسير يسمونها قراءة تفسير، وفي كتب علوم القرآن يسمونها شبيهاً بالمدرج في ألفاظ الحديث.

قلت: ولعل اختلاف العلماء في مسمى هذه القراءة راجع إلى اختلافهم حولها قبولا ورداً، حيث إن العلماء قد تحدثوا عن صور القراءات الشاذة فجعلوها ثلاثاً:

الأولى: قراءة وافقت الرسم والعربية، ولكنها لم تصح بشكل يفيد القطع، وذلك كالقراءة المنسوبة خطأ للإمام أبي حنيفة رضي الله عنه في قوله تعالى **(إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ)** (٧١) حيث نسب إلى الإمام قراءتها برفع لفظ الحلالة على أنه فاعل، ونصب لفظ العلماء على أنه مفعول به وهذه القراءة لا أصل لها وأبو حنيفة بريء منها (٧٢).

الثانية: قراءة وافقت الرسم وصح نقلها ولا وجه لها في العربية، وذلك كالقراءة الواردة في قوله تعالى **(قَالُوا سِحْرَانِ تَظَاهَرَا)** (٧٣) حيث قرئت شاذة بتشديد الظاء، وهذه الصورة -كما يقول ابن الجزري- لا تصدر إلا على وجه

(٦٩) سورة النور الآية ٢٣.

(٧٠) سيأتي الحديث عن هذه القراءات المدرجة ومصادرهما.

(٧١) سورة فاطر الآية ٢٨.

(٧٢) يُنظر: النشر لابن الجزري ١٦/١، ومناهل العرفان ٤١٩/١.

(٧٣) سورة القصص الآية ٤٨.

السهو والغلط وعدم الضبط، ويعرفها الأئمة المحققون والحفاظ الضابطون، وهي قليلة جداً ولا تكاد توجد^(٧٤).

الثالثة: قراءة صح نقلها ووافقت العربية ولكنها خالفت الرسم كما في قوله تعالى ﴿وَكَانَ رَوَّاعُهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾^(٧٥) حيث قرئت "وَكَانَ رَوَّاعُهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ غَصْبًا"^(٧٦).

والصورتان الأوليان مجمع على ردهما.

أما الصورة الأخيرة - وهي موضوع دراستنا - فقد توقف بعض العلماء في الحكم عليها فلا يحكم بقولها ولا ردها .

يقول الطبري: " كل ما صح عندنا من القراءات أنه علمه رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمته من الأحرف السبعة التي أذن الله له ولهم أن يقرؤوا بها القرآن فليس لنا اليوم أن نخطئ من قرأ به إذا كان ذلك موافقا لخط المصحف، فإذا كان مخالفا لخط المصحف لم نقرأ به ووقفنا عنه وعن الكلام فيه " ^(٧٧).

ونحن إذا كنا نقول بأن الصورتين الأوليين مردودتان، فإننا نقول بأن الصورة الثالثة ليست أصلا من القراءات حتى يحكم عليها بالقبول أو بالرد.

يقول الشيخ الذهبي في تعليقه على القراءات المدرج فيها بالزيادة على النص القرآني: " وهنا تختلف أنظار العلماء في مثل هذه القراءات فقال بعض المتأخرين: إنها من أوجه القرآن، وقال غيرهم: إنها ليست قرآنا، بل هي من قبيل التفسير، وهذا هو الصواب: لأن الصحابة كانوا يفسرون القرآن ويرون

(٧٤) النشر ١/١٦.

(٧٥) سورة الكهف الآية ٧٩.

(٧٦) سيأتي تخريج هذه القراءة.

(٧٧) نقلا عن: الإبانة عن معاني القراءات القرآنية لمكي بن أبي طالب ص ٥٣.

جواز إثبات التفسير بجانب القرآن فظنها بعض الناس — لتطاول الزمن عليها — من أوجه القراءات التي صحّت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواها عنه أصحابه^(٧٨).

قلت: ومما يؤكد أن هذه العبارات ليست من القراءات في شيء وإنما هي من باب تفسير الصحابة ما يلي:

أولاً: أن جانباً من هذه العبارات أحاديث نبوية وردت في تفسير القرآن نكرها الصحابة في مصاحفهم فرويت على أنها قراءات، ومن ذلك ما ورد في قوله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾^(٧٩). حيث روي عن عائشة وحفصة أنهما قرأتا " حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى صلاة العصر"^(٨٠)، فعبارة "والصلاة الوسطى صلاة العصر" حديث نبوي صحيح، فقد روى الترمذي وابن حبان في صحيحه عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: " الصلاة الوسطى صلاة العصر"^(٨١).

وكذلك في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أُمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾^(٨٢)، حيث روي عن ابن عمر قراءتها: " فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا مُسْتَقْبِلِي الْقِبْلَةِ أَوْ غَيْرَ مُسْتَقْبِلِيهَا"^(٨٣).

(٧٨) التفسير والمفسرون، للذهبي ٣٣/١.

(٧٩) سورة البقرة الآية ٢٣٨.

(٨٠) ينظر تفسير الطبري ٥٥٦/٢، وتفسير البغوي ٢٨٨/١، وتفسير الخازن ٢٨٨/٧، ومختصر في شواذ القراءات لابن خالويه ص ٢٢، وفضائل القرآن لأبي عبيد ص ٢٩٣.

(٨١) سنن الترمذي كتاب تفسير القرآن باب من سورة البقرة رقم ٢٩٨٣-٢١٧/٥ وصحيح ابن حبان رقم ١٧٤٦-٤١/٥.

(٨٢) سورة البقرة الآية ٢٣٩.

(٨٣) البحر المحيط للزركشي ٣٨٦/١.

وهذه القراءة الواردة عن ابن عمر إنما هي حديث صحيح، فقد روى البخاري عن نافع قوله " لا أرى ابن عمر ذكر ذلك إلا عن رسول ﷺ ". (٨٤)

ثانياً: اختلاف ألفاظ القراءة حيث تروى القراءة بأكثر من لفظ مما يؤكد على أنها من أقوال الصحابة وليست من القراءات. كما في قوله تعالى: (وَكَانَ وِرَاعَهُمْ مِّلْكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَضْبًا) (٨٥)، حيث قرئت تفسيراً "وَكَانَ وِرَاعَهُمْ مِّلْكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ غَضْبًا" (٨٦). وقرئت كذلك "وَكَانَ وِرَاعَهُمْ مِّلْكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَحِيحَةٍ غَضْبًا" (٨٧).

وفي قوله تعالى (وَالْعَصْرِ. إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ)، روي أن علياً رضي الله عنه قرأها: (وَالْعَصْرِ وَنَوَائِبِ الدَّهْرِ، إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ). (٨٨) ورويت أيضاً عنه وعن ابن مسعود رضي الله عنهما أنهما قرآ: "وَالْعَصْرِ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ وَهُوَ فِيهِ إِلَى آخِرِ المَرِّ " (٨٩).

ثالثاً: ذكر القراءة على أنها رأي صحابي أو قول له وليست قراءة قرآنية، حيث يذكرها العلماء والمفسرون بلفظ قال وليس قرأ، كما في قوله

(٨٤) البخاري كتاب التفسير باب حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى رقم ٤٢٦٩ - ١٦٤٩/٤.

(٨٥) سورة الكهف الآية ٧٩.

(٨٦) ينظر: المحرر الوجيز لابن عطية ٥٦٤/٣، والبحر المحيط لأبي حيان ١٤٥/٦، الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي ٥١٥/٥، وتفسير ابن أبي حاتم ٢٣٧٩/٧.

(٨٧) ينظر: تفسير الطبري ٢/١٦، والمحرر الوجيز ٥٦٤/٣، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٣٤/١١، وزاد المسير لابن الجوزي ١٧٩/٥.

(٨٨) ينظر: تفسير الطبري ٢٩٠/٣٠، وتفسير القرطبي ١٨٠/٢٠، وتفسير الكشاف والبيان

للثعلبي، ٢٨٤/١٠، وتفسير النكت والعيون للموردي ٣٣٤/٦.

(٨٩) ينظر: تفسير المحرر الوجيز ٤٩١/٥، وتفسير الكشاف والبيان ٢٨٤/١٠، وتفسير الدر المنثور ٦٢٢/٨.

تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ (٩٠).

حيث روي عن ان عباس وأبي رضي الله عنه قراءتها " وما يعلم تأويله إلا الله ويقول الراسخون في العلم أمنا به " (٩١).

ثم نجد الطبري يقول: " قال: كان ابن عباس يقول: " وما يعلم تأويله إلا الله ويقول الراسخون في العلم أمنا به " (٩٢).

وفي قوله تعالى: ﴿إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ أَخْفِيهَا لِتَجْزِيَ كُلَّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَى﴾ (٩٣). فقد روي عن ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهما قراءتها: **أكاد أخفيها من نفسي**. (٩٤)

ونجد ابن ابي حاتم يروي هذه القراءة كقول وليس قراءة فيقول: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ أَخْفِيهَا﴾، قَالَ: أَكَادُ أَخْفِيهَا مِنْ نَفْسِي (٩٥).

رابعاً: نكر القراءة كمعنى للآية وتفسير لها، فإذا كانت القراءة المدرجة تروى بلفظ قال وليس قرأ، فإنها تروى كذلك كمعنى للآية وليس قراءة لها.

(٩٠) سورة آل عمران الآية ٧.

(٩١) ينظر: البحر المحيط لأبي حيان ٤٠١/٢، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ٣٨٤/١، واللباب في علوم الكتاب لابن عادل ٤٠/٥.

(٩٢) تفسير الطبري ٢٨/٣.

(٩٣) سورة طه الآية ١٥.

(٩٤) ينظر: للكشف والبيان ٢٤١/٦ وتفسير ابن كثير ١٤٥/٣ والدر المنثور ٦٢٢/٣.

(٩٥) تفسير ابن ابي حاتم ٢٤١٨/٧.

ففي قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَلَّفْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ﴾^(٩٦)، يقول الطبري: "يعني: من قبل أن تجامعوهن"^(٩٧)، وما ذكره الطبري هو القراءة المروية عن ابن مسعود^(٩٨).

وفي قوله تعالى ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾^(٩٩).

يقول القرطبي: "المعنى: وقالت اليهود لن يدخل الجنة إلا من كان يهوديا. وقالت النصارى لن يدخل الجنة إلا من كان نصرانيا"^(١٠٠). وما ذكره القرطبي هنا هو قراءة أبي للآية^(١٠١).

ومن الجدير بالذكر - تأكيدا على ما سبق - أنني وجدت أحد الكتب المهمة في القراءات الشاذة، وهو كتاب إعراب القراءات الشاذة لأبي البقاء العكبري، يضرب صفحا عن القراءات المدرجة، وإن كان ثمة ذكر لها في هذا الكتاب - وهو أمر نادر - فإنه يذكرها على أنها معنى للآية وتفسير لها، كما في قوله تعالى ﴿فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ البقرة ٥٤، يقول العكبري: والمعنى أقبِلوا أنفسكم من الذنب^(١٠٢) وما ذكره العكبري هنا هو القراءة المدرجة المروية عن قتادة^(١٠٣).

(٩٦) سورة البقرة الآية ٢٣٧.

(٩٧) تفسير الطبري ١٩/٢٢

(٩٨) ينظر: الدر المنثور ٦٩٨/١، وفتح القدير ٣٧٥/١، وروح المعاني ٤٨/٢٢.

(٩٩) سورة البقرة الآية ١١١.

(١٠٠) تفسير القرطبي ٧٤/٢.

(١٠١) ينظر: البحر المحيط ٥٢٠/١، والكشف والبيان ٢٥٩/١، تفسير الرازي ٤/٤، معاني القرآن للفراء ١٢٣/٤.

(١٠٢) إعراب القراءات الشاذة للعكبري ٩٢/١.

(١٠٣) ينظر: البحر المحيط ٣٦٨/١، والكشف والبيان ١٩٨/١، وتفسير القرطبي ٤٠٢/١، واللباب في علوم الكتاب ٨٢/٢، ومختصر الشواذ ١٣.

نشأة الإدراج في القراءات:

يمكننا بيان نشأة المدرج في القراءات من خلال المراحل التالية في كتابة القرآن الكريم.

أولاً: الأمر بكتابة القرآن الكريم.

ثانياً: النهي عن كتابة غير القرآن.

ثالثاً: اتخاذ الصحابة المصاحف الخاصة بهم.

رابعاً: الإذن بكتابة غير القرآن.

خامساً: كتابة التفسير مع القرآن.

سادساً: وهم الرواة في نقل قراءات الصحابة.

سابعاً: تصريحات العلماء بالمدرج في القراءات.

أولاً: الأمر بكتابة القرآن الكريم:

مر بنا في المقدمة أن النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ مجموعة من صحابته كتاباً لوحي الله تعالى، يعرفون بكتاب الوحي، مبالغة في تسجيله وتقبيده، وزيادة في التوثق والضبط والاحتياط في كتاب الله تعالى حتى تظاهر كتابة السطور حفظ الصدور.

وكان على رأس هؤلاء الخلفاء الأربعة رأبي بن كعب وزيد بن ثابت ومعاوية بن أبي سفيان والزبير بن العوام وعامر بن فهيرة وغيرهم.

فكان ﷺ إذا أنزلت عليه الآية أو الآيات دعا بعض كتّابه، فأمل^(١٠٤) عليه ما نزل ولو كان كلمة واحدة، أو سورة طويلة، فكتب بين يديه بمجرد

(١٠٤) يُقال: أملّ عليه شيئاً يكتبه، وأملى عليه، ونزل القرآن باللّغتين، قال الله جلّ وعزّ: "فَلْيَمْلِكْ

وَكَلِيْمُهُ" (سورة البقرة: ٢٨٢). وقال: "تَمَلَّى عَلَيْهِ" (سورة الفرقان: ٥). ينظر تهذيب اللغة

للأزهري ٢٥٤/١٥.

نزوله عليه، وكان يأمرهم بوضع الآيات في مواضعها المخصوصة من سورها. ويراجع ذلك هو بنفسه، حتى يطمئن إلى صحة ما كتب.

فَعَنْ عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مِمَّا يَأْتِي عَلَيْهِ الزَّمَانُ وَهُوَ يُنَزَّلُ عَلَيْهِ مِنَ السُّورِ ذَوَاتِ الْعَدَدِ فَكَانَ إِذَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ الشَّيْءَ دَعَا بَعْضَ مَنْ يَكْتُبُ لَهُ فَيَقُولُ: ضَعُوا هَذِهِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا (١٠٥).

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ كُنْتُ إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ، فَغَشِيَتْهُ السَّكِينَةُ فَوَقَعَتْ فَخِذُ رَسُولِ اللَّهِ؟ عَلَى فَخِذِي فَمَا وَجَدْتُ ثِقَلُ شَيْءٍ أَثْقَلَ مِنْ فَخِذِ رَسُولِ اللَّهِ؟ ثُمَّ سُرِّي عَنْهُ فَقَالَ: اكْتُبْ فَكَتَبْتُ فِي كِتَابِ (لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ فَقَامَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى لَمَّا سَمِعَ فَضِيلَةَ الْمُجَاهِدِينَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكَيْفَ بِمَنْ لَا يَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَلَمَّا قَضَى كَلِمَةَ غَشِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ السَّكِينَةُ فَوَقَعَتْ فَخِذُهُ عَلَى فَخِذِي وَوَجَدْتُ مِنْ ثِقَلِهَا فِي الْمَرَّةِ الثَّانِيَةِ كَمَا وَجَدْتُ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى ثُمَّ سُرِّي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ اقْرَأْ يَا زَيْدُ فَقَرَأْتُ { لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ } فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ { غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ } كُلِّهَا. قَالَ زَيْدٌ: فَأَنْزَلَهَا اللَّهُ وَحَدَّهَا، فَأَلْحَقْتُهَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَكَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى مَلْحَقِهَا عِنْدَ صَدْعٍ فِي كِتَابِ (١٠٦).

(١٠٥) مسند الإمام أحمد رقم ٢٩٩-٥٧/١، وأخرجه للترمذي كتاب تفسير القرآن، باب من

سورة التوبة رقم ٣٠٨٦-٢٧٢/٥.

(١٠٦) سنن أبي داود كتاب الجهاد باب في الرخصة، رقم ٢٥٠٧، ١١/٣.

وبدهي أن يكون القرآن في زمن النبي ﷺ غير مجموع في مصحف واحد كما قال زيد بن ثابت: "قبض النبي ﷺ ولم يكن القرآن جمع في شيء" (١٠٧).

وذلك لاستمرار نزول الوحي على صدر النبي ﷺ، وكذلك احتمال ورود الناسخ من آيات القرآن. يقول الخطابي: "إنما لم يجمع القرآن في المصحف لما كان يترقبه من ورود ناسخ لبعض أحكامه أو تلاوته فلما انقضى نزوله بوفاته ألهم الله الخلفاء الراشدين ذلك وفاء بوعده الصادق بضمان حفظه على هذه الأمة فكان ابتداء ذلك على يد الصديق بمشورة عمر" (١٠٨).

ويقول الزركشي: "وإنما ترك جمعه في مصحف واحد لأن النسخ كان يرد على بعض قلو جمعه ثم رفعت تلاوة بعض لأدى إلى الاختلاف واختلاط الدين فحفظه الله في القلوب إلى انقضاء زمان النسخ ثم وفق لجمعه الخلفاء الراشدين" (١٠٩).

يضاف إلى ذلك أن ترتيب آيات القرآن وسوره ليس على حسب ترتيب نزوله بالإجماع.

وذلك مع التأكيد على أن النبي - ﷺ - لم ينتقل إلى جوار ربه إلا بعد أن علم الصحابة ترتيب آيات القرآن الكريم وسوره، حتى صاروا رضي الله عنهم - يقرؤون القرآن الكريم كاملاً مرتباً بترتيب النبي ﷺ الذي تلقاه من جبريل عليه السلام.

ولما استقر الأمر بختام التنزيل ووفاء الرسول وأمن النسخ وتقرر الترتيب ووجد من الدواعي ما يقتضي نسخه في صحف أو مصاحف وفق الله

(١٠٧) الاتقان في علوم القرآن، للسيوطي ١/١٨١.

(١٠٨) نفسه ١/١٨١.

(١٠٩) البرهان في علوم القرآن ١/٢٣٥.

الخلفاء الراشدين فقاموا بهذا الواجب حفظاً للقرآن، وحيطة لأصل التشريع الأول، مصداقاً لقوله سبحانه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (١١٠).
ثانياً: قصر الكتابة على القرآن:

وحرصاً من النبي ﷺ على سلامة القرآن من أي اختلاط أو لبس بينه وبين كلام آخر سواه، كالحديث القدسي والحديث النبوي، فقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كتابة شيء غير القرآن، لئلا يختلط القرآن بغيره ولئلا يشتغل الناس عن كتاب ربهم بغيره.

روى مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: لَا تَكْتُبُوا عَنِّي شَيْئًا إِلَّا الْقُرْآنَ فَمَنْ كَتَبَ عَنِّي شَيْئًا غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ (١١١).

وأخرج الدارمي في سننه عن أبي سعيد الخدري: أنهم استأذنوا النبي صلى الله عليه وسلم في أن يكتبوا عنه فلم يأذن لهم. (١١٢)

ثالثاً: اتخاذ المصاحف الخاصة:

وامتداداً للإن النبي بكتابة القرآن فقد اتخذ الصحابة مصاحف خاصة، حيث كانوا ينسخون لأنفسهم نسخة أخرى لما كانوا يكتبونه في حضرة النبي صلى الله عليه وسلم زيادة في الحفظ والتوثيق والمعاشة لكتاب الله.

وكانت هذه المصاحف الخاصة مرتبة حسب اجتهاد أصحابها، فمصحف علي رضي الله عنه - مثلاً - مرتب ترتيباً زمنياً وفق ترتيب النزول، أوله (اقرأ) ثم (المنذر) ثم (ن والقلم) ثم (المزمل) ثم (تبت) ثم (التكوير) ثم (سبح)، وهكذا إلى آخر المكي ثم المدني.

(١١٠) مناهل العرفان في علوم القرآن للزرقاني ١/١٧٤.

(١١١) صحيح مسلم كتاب الزهد والرفائق، باب التثبت في الحديث، رقم ٢٠٠٤ - ٤/٢٢٩٨.

(١١٢) سنن الدارمي باب من لم ير كتابة الحديث رقم ٤٥١-١/١٣١.

أما مصحف أبي بن كعب - رضي الله عنه - فكان يبدأ بالفاتحة وينتهي بسورة الناس على خلاف في ترتيب السور.

ومصحف ابن مسعود - رضي الله عنه - يبدأ بالطوال وينتهي بالشرح، وليس فيه الفاتحة ولا المعوذتان (١١٣).

وهذه المصاحف وغيرها من المصاحف الخاصة للصحابة - رضي الله عنهم - قد تم إحراقها بعد جمع عثمان بن عفان رضي الله عنه للقرآن الكريم، والذي أجمعت عليه الأمة حيث استجاب الصحابة لعثمان فحرقوا مصاحفهم واجتمعوا جميعاً على المصاحف العثمانية، حتى عبد الله بن مسعود الذي نقل عنه أنه أنكر أولاً مصاحف عثمان وأنه أباى أن يحرق مصحفه رجع وعاد إلى حظيرة الجماعة حين ظهر له مزايا تلك المصاحف العثمانية واجتماع الأمة عليها وتوحيد الكلمة بها (١١٤).

رابعاً: الإذن بكتابة غير القرآن:

إذا كان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كتابة غير القرآن للعلة المذكورة وهي صيانة القرآن من اللبس والاختلاط، فإنه صلى الله عليه وسلم يصرح لصحابته بالكتابة بعد زوال هذه العلة، واطمئنانه إلى رسوخ القرآن وسلامته من الاختلاط فنسخ النهي عن الكتابة بالإذن بها كما صرح بذلك كثرة العلماء.

يقول ابن تيمية: "إِنَّ النَّاسَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانُوا يَكْتُبُونَ الْقُرْآنَ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ نَهَاهُمْ أَنْ يَكْتُبُوا عَنْهُ غَيْرَ الْقُرْآنِ وَقَالَ: { مَنْ كَتَبَ عَنِّي شَيْئًا غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ } ثُمَّ نُسِخَ ذَلِكَ عِنْدَ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ؛ حَيْثُ { أَدْنَى فِي

(١١٣) ينظر: الاتقان في علوم القرآن للسيوطي ٢٠١/١، وفتح الباري شرح صحيح البخاري

لابن حجر العسقلاني ٤٢/٩، والزيادة والإحسان في علوم القرآن لابن عقيلة المكي ٩٢/٢.

(١١٤) ينظر مناهل العرفان في علوم القرآن للزرقاني، ١٨٢/١.

الْكِتَابَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَقَالَ: اُكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ { وَكَتَبَ لِعَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ كِتَابًا،
قَالُوا: وَكَانَ النَّهْيُ أَوْلًا خَوْفًا مِنْ اشْتِبَاهِ الْقُرْآنِ بِغَيْرِهِ ثُمَّ أُنْزِلَ لَمَّا أَمِنَ ذَلِكَ فَكَانَ
النَّاسُ يَكْتُبُونَ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَكْتُبُونَ وَكَتَبُوا
أَيْضًا غَيْرَهُ: (١١٥)

ومن الآثار الواردة في الإذن بالكتابة ما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما عن أبي هريرة أن خزاعة قتلوا رجلا من بني لَيْثٍ عامَ فَتْحِ مَكَّةَ بِقَتْلِ مَنْهُمْ قَتْلُوهُ فَأَخْبِرَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَكِبَ رَا حِلَّتُهُ فَخَطَبَ فَقَالَ « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَبَسَ عَنِ مَكَّةَ الْفِيلَ وَسَلَطَ عَلَيْهِمْ رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، أَلَا وَإِنَّهَا لَمْ تَحِلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، أَلَا وَإِنَّمَا أَهَلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ، أَلَا وَإِنَّهَا سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ لَا يَخْتَلِي شَوْكُهَا، وَلَا يَعْضُدُ شَجَرُهَا، وَلَا يَلْتَقِطُ سَاقِطَتِهَا إِلَّا مُنْشَدًا. فَمَنْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ يَقَالَ لَهُ أَبُو شَاهٍ فَقَالَ اكْتُبْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (اُكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ). (١١٦)

والجمع بين النهي عن الكتابة والإذن بها قال النووي:

"وكان النهي حين خيف اختلاطه بالقرآن، فلما أمن ذلك أذن في الكتابة، وقيل: إنما نهى عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة؛ لئلا يختلط فيشبهه على القارئ في صحيفة واحدة" (١١٧).

وقال ابن حجر:

"والجمع بينهما أن النهي خاص بوقت نزول القرآن خشية التباسه بغيره والإذن في غير ذلك، أو أن النهي خاص بكتابة غير القرآن مع القرآن في

(١١٥) مجموع الفتاوى ٣٢٢/٢٠.

(١١٦) البخاري كتاب الديات باب من قتل له قتيل فهو بخير النظرين رقم ٦٤٨٦ - ٢٥٢٢/٦

مسلم كتاب الحج باب تحريم مكة وصيدها رقم ١٣٥٥ - ٩٨٩/٢.

(١١٧) شرح النووي على صحيح مسلم ١٨ / ١٣٠.

شيء واحد والإذن في تفريقهما، أو النهي متقدم والإذن ناسخ له عند الأمن من الالتباس وهو أقربها مع أنه لا ينافيها، وقيل النهي خاص بمن خشي منه الاتكال على الكتابة دون الحفظ والإذن لمن أمن منه ذلك^(١١٨).

خامساً: كتابة التفسير مع القرآن:

لما كان الصحابة آمنين من الاختلاط والالتباس فقد كانوا يكتبون في مصاحفهم الخاصة بعض العبارات التفسيرية التي سمعوها من النبي أو فهموها من القرآن.

يقول ابن الجزري: " نعم كانوا ربما يدخلون التفسير في القراءة إيضاحاً وبياناً لأنهم محققون لما تلقوه عن النبي صلى الله عليه وسلم قرأناً فهم آمنون من الالتباس وربما كان بعضهم يكتبه معه"^(١١٩).

وذلك مثل ما أورده في قراءة ابن عباس " ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم في مواسم الحج "^(١٢٠).

وكذلك قراءة ابن الزبير "ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويستعينون بالله على ما أصابهم "^(١٢١).

يقول الشيخ الزرقاني:

"والخلاصة أن بعض الصحابة الذين كانوا يكتبون القرآن لأنفسهم في مصحف أو مصاحف خاصة بهم ربما كتبوا فيها ما ليس بقرآن مما يكون تأويلاً لبعض ما غمض عليهم من معاني القرآن أو مما يكون دعاء يجري

(١١٨) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٢٠٨/١.

(١١٩) النشر في القراءات العشر ٤٤/١.

(١٢٠) البخاري كتاب الحج باب التجارة أيام الموسم رقم ١٦٨١ - ٦٢٨/٢.

(١٢١) الإتيان في علوم القرآن ٢٤٣/١، والمحرم الوجيز ٥٠٩/١، والدر المنثور ٢٨٨/٢.

واللباب في علوم الكتاب ٤٤١/٥.

مجرى أدعية القرآن في أنه يصح الإتيان به في الصلاة عند القنوت أو نحو ذلك وهم يعلمون أن ذلك كله ليس بقرآن. ولكن ندرة أدوات الكتابة وكونهم يكتبون القرآن لأنفسهم وحدهم دون غيرهم هون عليهم ذلك لأنهم أمنوا على أنفسهم اللبس واشتباه القرآن بغيره، فظن بعض قصار النظر أن كل ما كتبه فيها إنما كتبه على أنه قرآن مع أن الحقيقة ليست كذلك إنما هي ما علمت^(١٢٢).

سادساً: وهم الرواة في نقل قراءات الصحابة:

تواترت عبارات العلماء في بيان وهم الرواة وغلطهم في نقل عبارات التفسير التي كانوا يكتبها الصحابة في مصاحفهم، ويعدون إياها من القراءات. يقول ابن عطية: "فأما ابن مسعود فأبى أن يزال مصحفه فترك ولكن أبى العلماء قراءته سدا للذريعة، ولأنه روي أنه كتب فيه أشياء على جهة التفسير فظنوا قوم من التلاوة فتخلط الأمر فيه، ولم يسقط فيما ترك معنى من معاني القرآن لأن المعنى جزء من الشريعة، وإنما تركت ألفاظ معانيها موجودة في الذي أثبت."^(١٢٣)

وقال ابن نظام الدين الأنصاري- فيما روى عن ابن مسعود من قراءة "ثلاثة أيام متتابعات": "قرأ ابن مسعود متتابعات، أو كتبه في مصحفه على وجه التفسير، فوهم الراوي لعدم تعمقه أنه من القرآن عنده"^(١٢٤).

ويقول النووي: "وأما بن مسعود فرويت عنه روايات كثيرة، منها ما ليس بثابت عند أهل النقل وما ثبت منها مخالفا لما قلناه، فهو محمول على أنه

(١٢٢) مناهل العرفان في علوم القرآن ١/١٨٩.

(١٢٣) المحرر الوجيز ١/٤٥.

(١٢٤) فواتح للرحموت شرح مسلم الثبوت ٢/١٢.

كان يكتب في مصحفه بعض الأحكام والتفاسير مما يعتقد أنه ليس بقرآن، وكان لا يعتقد تحريم ذلك، وكان يراه كصحيفة يثبت فيها ما يشاء". (١٢٥)

ويقول السيوطي: "وأخرج عن الحسن أنه كان يقرأ" وإن منكم إلا واردها ورود الدخول" قال ابن الأنباري: قوله الورود الدخول تفسير من الحسن لمعنى الورود "وغلط فيه بعض الرواة فألحقه بالقرآن". (١٢٦)

وفهم من كلام النووي أن ابن مسعود - وغيره من الصحابة كذلك - كانوا يفسرون القرآن ويرون جواز إثبات التفسير بجانب القرآن.

لذلك نجد ابن عبد البر ينص على إجماع العلماء على أن ما أدرج من كلام النبي والصحابة زيادة على مصحف عثمان ليس قرآنا ولا يمكن القطع بشيء منه على الله تعالى، يقول ابن عبد البر: "وأجمع العلماء أن ما في مصحف عثمان بن عفان وهو الذي بأيدي المسلمين اليوم في أقطار الأرض حيث كانوا، هو القرآن المحفوظ الذي لا يجوز لأحد أن يتجاوزَه، ولا تحل الصلاة لمسلم إلا بما فيه، وإن كل ما روي من القراءات في الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم أو عن أبي أو عمر بن الخطاب أو عائشة وابن مسعود أو ابن عباس أو غيرهم". (١٢٧)

سابعاً: تصريح المفسرين بأن هذه العبارات ليست من القراءات في شيء وإنما هي من باب تفسير الصحابة للقرآن الكريم:

وإذا كان العلماء يؤكدون على وهم الرواة في نقل عبارات الصحابة على أنها قراءات، فإننا نجد كتب التفسير تزخر بتصريحات أصحابها، ونصهم على عدم قرآنية هذه العبارات التفسيرية.

(١٢٥) شرح النووي على مسلم ١٠٩/٦.

(١٢٦) الإتيان في علوم القرآن ٢٤٣/١.

(١٢٧) التمهيد ٢٧٨/٤.

ففي قوله تعالى ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ﴾ (١٢٨) يقول أبو حيان: وقرأ الأعمش "وما نرسله" مكان "وما ننزله"، والإرسال أعم، وهي قراءة تفسير معنى لا أنها لفظ قرآن، لمخالفتها سواد المصحف. (١٢٩)

وقال أيضا في قوله تعالى ﴿أَوْ يَكُونُ لَكَ بَيْتٌ مِّنْ زُخْرَفٍ﴾ (١٣٠): وقرأ الجمهور: "من زخرف" وعبد الله "من ذهب"، ولا تحمل على أنها قراءة لمخالفة السواد وإنما هي تفسير. (١٣١)

وفي قوله تعالى ﴿لَنْ نَقَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا وَمَا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِن شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ (١٣٢)

يقول ابن عادل: "قوله: «حتى تنفقوا» بمعنى إلى أن، و«من» في «وما تحبون» تبعيضية يدل عليه قراءة عبد الله: بعض ما تحبون. قال شهاب الدين: «وهذه - عندي - ليست قراءة، بل تفسير معنى» (١٣٣).

وفي قوله تعالى ﴿إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا﴾ (١٣٤) يقول القرطبي: "وقرأ ابن عباس: «إنا جعلنا في أيمنهم». وقال الزجاج: وقرئ «إنا جعلنا في أيديهم». قال النحاس: وهذه القراءة تفسير ولا يقرأ بما خالف المصحف" (١٣٥)

(١٢٨) سورة الحجر الآية ٢.

(١٢٩) البحر المحيط ٤٣٩/٥

(١٣٠) سورة الإسراء الآية ٩٣.

(١٣١) البحر المحيط ٧٨/٦.

(١٣٢) سورة آل عمران الآية ٩٢.

(١٣٣) تفسير للباب، لابن عادل ٣٢١/٤.

(١٣٤) سورة يس الآية ٨.

(١٣٥) للجامع لأحكام القرآن ٧/١٥.

ويقول أيضا في قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ (١٣٦): "وقرأها عمر "فامضوا إلى ذكر الله" فرارا عن طريق الجري والاشتداد الذي يدل عليه الظاهر. وقرأ ابن شهاب: "فامضوا إلى ذكر الله سالكا تلك السبيل". وهو كله تفسير منهم، لا قراءة قرآن منزل". (١٣٧)

وبعد، فلعلنا بعد الحديث عن القراءات المدرجة ونشأتها فقد ثبت لنا بوجه قاطع أن هذا القسم من القراءات ليس من القراءات بوجه عام، وليس من القراءات الشاذة على وجه الخصوص، وإنما هي مجموعة من أقوال الصحابة في تفسير القرآن نقلت على أنها قراءات عنهم لوجودها في مصاحفهم.

ويمكن القول بأن سبب إطلاق مصطلح القراءة على هذه العبارات هو قول الراوي: قرأ فلان كذا، فوهم ناقلها أنها قراءة قرآنية، ومن ثم فإن إطلاق مصطلح القراءة عليها ليس على سبيل الحقيقة، وإنما على سبيل التساهل والتسامح.

- الفرق بين القراءة الشاذة والقراءة المدرجة:

بعد معاشتنا للقراءة المدرجة ومراحل نشأتها، وبيان أنها مجرد تفسير من صحابة النبي لآيات القرآن الكريم، ولا علاقة لها بالقراءات القرآنية، نحاول الآن التفرقة بين القراءات الشاذة والقراءات المدرجة تأكيدا على ما ذكره العلماء والمفسرون، وتمييزا للقراءة المدرجة عن القراءة الشاذة، فنقول: تفترق القراءة الشاذة عن القراءة المدرجة من الوجوه الآتية:

(١٣٦) سورة الجمعة الآية ٩.

(١٣٧) الجامع لأحكام القرآن ١٨/١٠٢.

أولاً: من حيث قرآنيتهما:

نجد أن القراءة الشاذة قراءة قرآنية، إلا أنها فقدت شرطاً من شروط القراءة الصحيحة، ومن ثم فقد حكم عليها بالشذوذ عن الصحيح من القراءات. أما القراءة المدرجة فليست قرآناً أصلاً، وإنما هي أقوال لصحابة النبي في تفسير القرآن رويت على أنه قراءات لوجودها في مصاحفهم الخاصة، ومن ثم فإنها ليست قراءات من حيث المبدأ، وإن سماها بعض العلماء والمفسرين قراءة تفسيرية فإن ذلك من باب التجوز، وليس على سبيل الحقيقة.

ثانياً: من حيث الأحرف السبعة:

وبناء على ما جاء في الفرق الأول فإن القراءة الشاذة إذا كانت قراءة قرآنية فقدت شروط القراءة الصحيحة أو أحدها، فإنها بذلك تكون من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن.

أما القراءة المدرجة فليست من الأحرف السبعة في شيء لأنها ليست قرآناً.

ثالثاً: من حيث الرسم العثماني:

فإن القراءة الشاذة قد توافق الرسم العثماني، فقراءة "ملك يوم الدين" بفتح "يوم" (١٣٨) "على أن ملك فعل ماض قراءة شاذة، وقراءة "عذابي أصيب به من أشاء" بلفظ "أساء" (١٣٩) قراءة شاذة كذلك، رغم موافقتهما لخط المصحف العثماني.

أما القراءة المدرجة فلا توافق المصحف العثماني سواء كانت تفسيراً للفظ القرآنية كما في قوله تعالى "لَّذِينَ يُؤَلُّونَ" (لَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِنْ نَسَائِهِمْ)

(١٣٨) يُنظر: إعراب القراءات الشواذ للكبري ٩٢/١، والإتقان في علوم القرآن للسيوطي ٢٤٢/١.

(١٣٩) يُنظر: البحر المحيط ٤٠٠/٤، وللكشاف ١٥٦/٢، والتفسير الكبير ١٩/١٥.

(البقرة ٢٢٦) حيث قرئت تفسيراً " يقسمون " (١٤٠)، أو كانت زيادة على في معنى الآية القرآنية كما في قوله تعالى ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (١٤١)، حيث قرئت " ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويستعينون بالله على ما أصابهم " (١٤٢).

رابعاً: من حيث الرتبة:

لما كانت القراءة الشاذة في الأصل قراءة قرآنية فإنها أعلى في الرتبة من القراءة المدرجة، لأن القراءة المدرجة أقوال في تفسير القرآن نص العلماء والمفسرون على عدم قرآنيته.

خامساً: من حيث الرواية

إذا كانت القراءة الشاذة فقدت شرطاً من شروط القراءة الصحيحة فإنها تتميز بثبوت الرواية عن الراوي بخلاف القراءة المدرجة التي تختلف زيادة ونقصاً من راوٍ لآخر ومن مصحف لسواه.

- ضوابط القراءة المدرجة:

لعلنا بعد هذا البيان نستطيع أن نضع بعض الضوابط التي نحكم بها على القراءة المدرجة، وهذه الضوابط تتمثل في:

— مخالفة المصحف العثماني، ويتأكد هذا الضابط عندما تكون القراءة زائدة على رسم المصحف.

(١٤٠) ينظر: الجامع لأحكام القرآن ١٠٢/٣، واللباب في علوم الكتاب ٩٩/٤، والدر المنثور ٦٤٦/١.

(١٤١) سورة آل عمران الآية ١٠٤.

(١٤٢) سبق تخريج هذه القراءة.

— اختلاف ألفاظها سواء كانت مروية عن صحابي واحد أو مروية عن عدد من الصحابة.

— الطابع التفسيري الذي تدرك معه للوهلة الأولى أنها ليست قرآنا وإنما هي تفسير وبيان.

— تصريح العلماء والمفسرين بإدراجها من بعض الصحابة تفسيرا وبيانا.

المبحث الثالث

الأثر التفسيري للقراءة المدرجة

بالنظر في كتب التفسير نجد أن المفسرين يولون القراءة المدرجة عناية واضحة، مما يدل على مدى قيمتها التفسيرية وأهميتها في بيان معاني كتاب الله تعالى، ويمكننا حصر الوجوه التفسيرية للقراءة المدرجة في ثلاثة وجوه هي:

أولاً: التفسير والبيان:

والأمثلة على ذلك كثيرة نذكر منها:

في قوله تعالى ﴿لِّلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِن نِّسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ البقرة ٢٢٦، قرئت هذه الآية تفسيراً عن ابن عباس وكذلك عن أبي بن كعب: "للذين يقسمون". وواضح أن القراءة المدرجة فسرت الآية وبينت أن الإيلاء بمعنى القسم.

يقول القرطبي: "قوله تعالى: (للذين يؤلون) "يؤلون" معناه يحلفون"، وقرأ أبي وابن عباس "للذين يقسمون".

ومعلوم أن "يقسمون" تفسير "يؤلون".^(١٤٣)

وفي قوله تعالى ﴿فَكَلِّبُوا شُرَيْبِيَّ وَقَرَّبِي عَيْنًا فَإِمَّا تَرَينَ مِنَ الْبَشَرِ أهداً فقولِي إِنِّي نذرتُ لِلرَّحْمَنِ صوماً فَلَنْ أَكَلَمَ الْيَوْمَ إِنْسِيّاً﴾ مريم ٢٦، قرئت هذه الآية تفسيراً عن ابن مسعود وأبي وأنس، وغيرهم "إني نذرت للرحمن صمتاً"^(١٤٤). وبإد أن القراءة المدرجة قد فسرت الصوم بالصمت.

(١٤٣) الجامع لأحكام القرآن ١٠٢/٣.

(١٤٤) ينظر: البحر المحيط ١٧٦/٦ والتفسير الكبير ١٧٦/٢١، والكشاف ١٥/٣، وبحر العلوم

٣٧٣/٢، وروح المعاني ١٨٦/١٦.

يقول البغوي: " **فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا** "، يعني: صمتا، وكذلك كان يقرأ ابن مسعود رضي الله عنه. (١٤٥)

وقد بين الفخر الرازي الحكمة من الأمر بالصمت في قوله: أمرها الله تعالى بأن تنذر الصوم لئلا تشرع مع من اتهمها في الكلام لمعنيين:

أحدهما: أن كلام عيسى عليه السلام أقوى في إزالة التهمة من كلامها وفيه دلالة على أن تفويض الأمر إلى الأفضل أولى.

والثاني: كراهة مجادلة السفهاء وفيه أن السكوت عن السفیه واجب، ومن أنزل الناس سفیه لم يجد مسافهاً. (١٤٦)

وفي قوله تعالى **(وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ الْمَنفُوشِ)** القارعة ٥، قرئت هذه الآية تفسيرا عن ابن مسعود " **كالصوف المنفوش** " (١٤٧)، ففسرت القراءة المدرجة القراءة المتواترة، وبينت أن المقصود بالعهن الصوف.

يقول الرازي: "العهن الصوف ذو الألوان، والنفش فك الصوف حتى ينتفش بعضه عن بعض، وفي قراءة ابن مسعود: كالصوف المنفوش". (١٤٨)

ثانياً: تحديد المراد:

وكما وجدنا القراءة المدرجة تفسر القراءة المتواترة، فإنها كذلك تعين على تحديد المراد منها.

وقد يكون هذا المراد مبهما في القراءة المتواترة فتوضحه القراءة المدرجة، وقد يكون مجملا فتفسره وقد يكون عاما فتخصصه.

(١٤٥) معالم التنزيل ٢٢٧/٥.

(١٤٦) التفسير الكبير ١٧٦/٢١.

(١٤٧) ينظر: الكشاف ٧٩٦م٤، والتفسير الكبير ٦٩/٣٢، والمحزر الوجيز ٤٨٧/٥، والنكت والعيون ٣٢٨/٦.

(١٤٨) التفسير الكبير ٦٩/٣٢.

أما المثال على المبهم الذي توضحه القراءة المدرجة في قوله تعالى:
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ الجمعة ٩، حيث قرئت هذه الآية تفسيرا عن عمر وعلي وابن عباس وابن مسعود وغيرهم " فامضوا إلى ذكر الله " (١٤٩) بدل "فاسعوا"، فالقراءة المتواترة تشتمل على الأمر بالسعي إلى صلاة الجمعة، لكنها لم توضح طبيعة هذا السعي، حيث يرد السعي على معان أولها وأهمها العدو.
 جاء في الصحاح: " سَعَى الرجل يَسْعَى سَعْيًا، أي عدا، وكذلك إذا عمل وكسَب". (١٥٠)

وفي لسان العرب: "والسَّعْيُ عَدُوٌّ دُونَ الشَّدِّ، وَسَعَى إِذَا عَدَا وَسَعَى إِذَا مَشَى وَسَعَى إِذَا عَمَلَ وَسَعَى إِذَا قَصَدَ" (١٥١)، ولذلك قال المفسرون في معنى السعي في الآية ثلاثة أقوال:

الأول: المشي قاله ابن عباس، وكان ابن مسعود يقرأها فامضوا ويقول لو قرأتها فاسعوا لسعيت حتى يقسط ردائي، وقال عطاء هو الذهاب والمشي إلى الصلاة.

الثاني: أن المراد بالسعي العمل قاله عكرمة والقرظي والضحاك فيكون المعنى فاعملوا على المضي إلى ذكر الله بالتفرغ له والاشتغال بالطهارة ونحوها.

الثالث: أنه النية بالقلب قاله الحسن، وقال ابن قبيبة هو المبادرة بالنية والجد.

(١٤٩) ينظر: تفسير الطبري ٢٨ / ١٠١ وتفسير القرطبي ١٨ / ١٠٢، وتفسير ابن عطية ٥ / ٢٣٨،

والدر المنثور ٨ / ١٦١، ومختصر شواذ القراءات ١٥٧.

(١٥٠) الصحاح للجوهري مادة سعى ٧ / ٢٢٧.

(١٥١) لسان العرب مادة سعى ١٤ / ٣٤٨.

أما السعي بمعنى العدو فقد ذكر ابن العربي أن ظاهر الآية يحتمله غير أنه مردود.

يقول: "وَيَحْتَمَلُ ظَاهِرُهُ رَابِعًا: وَهُوَ الْجَرِيُّ وَالِاشْتِدَادُ، وَهُوَ الَّذِي أَنْكَرَهُ الصَّحَابَةُ الْأَعْلَمُونَ، وَالْفُقَهَاءُ الْأَقْدَمُونَ." (١٥٢)

إذن فالقراءة الشاذة وضحت المراد من السعي في القراءة الصحيحة وهو المضي أو المشي في وقار وسكينة.

والآية على هذا المعنى تتفق مع ما جاء في قول النبي ﷺ: "إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتَوْهَا تَسْعُونَ وَأَتَوْهَا تَمْشُونَ وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا" (١٥٣).

وعلى هذا كان سلفنا الصالح في سعيهم إلى الصلاة، يقول الحسن: أما والله ما هو بالسعي على الاقدام، ولقد نهوا أن يأتوا الصلاة إلا وعليهم السكينة والوقار، ولكن بالقلوب والنية والخشوع (١٥٤).

أما المثال على المجل الذي تبينه القراءة المدرجة في قوله تعالى ﴿وَلَيْسَتَعَفِيفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَأَتَوْهُم مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَاتِكُمْ عَلَى الْإِحْيَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَن يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ وَن بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ عَفْوٌ رَّحِيمٌ﴾ (١٥٥).

(١٥٢) أحكام القرآن لابن العربي، وينظر: زاد المسير ٨ / ٢٦٤، والجامع لأحكام القرآن ١٠١/٢٨.

(١٥٣) صحيح مسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب إتيان الصلاة بكل وقار وسكينة رقم ٦٠٢، ٤٢٠/١.

(١٥٤) ينظر: تفسير القرطبي ٩٩/١٨، والدر المنثور ٨/١٦٢.

(١٥٥) سورة النور الآية ٣٣.

فالقراءة المتواترة " فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِمْ غَفُورٌ رَحِيمٌ "، وقرئت
تفسيرا عن ابن مسعود وابن عباس وغيرهما " فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِمْ لَهْنٌ
غَفُورٌ رَحِيمٌ ". (١٥٦)

فالقراءة المتواترة ذكرت أن الله يغفر بعد الإكراه، ولكن لمن تكون
المغفرة للمكرهات فقط؟ أم للمكرهين؟ أم للمكرهات والمكرهين؟
جاءت إجابة على ذلك في القراءة المدرجة التي بينت أن المغفرة تكون
للمكرهات فقط، وبذلك تكون قد أزالنا إجمال القراءة المتواترة، هذا وقد ذكر
المفسرون الأقوال الثلاثة في الآية:

فَقِيلَ: غَفُورٌ لَهْنٌ.

وَقِيلَ: غَفُورٌ لَهُمْ.

وَقِيلَ: غَفُورٌ لَهْنٌ وَلَهُمْ. (١٥٧)

إلا أن الكثيرين منهم رجحوا ما أيده القراءة المدرجة.

يقول الخطيب الشربيني: " لو من يكرههن فإن الله من بعد إكراههن
غفور {أي: لهن {رحيم} بهن، وكان الحسن إذا قرأ هذه الآية قال لهن: والله
لهن. (١٥٨)

وقال أبو السعود: " فإن الله من بعد إكراههن غفور رحيم أي لهن كما
وقع في مصحف ابن مسعود عليه قراءة ابن عباس رضي الله تعالى
عنهم، وكما ينبي عنه قوله تعالى من بعد إكراههن أي كونهن مكرهات على أن

(١٥٦) انظر: تفسير ابن كثير ٢٩٠/٣، وزاد المسير ٣٩/٦، وتفسير البيضاوي ١٨٧/٤

والمحتسب لابن جني ١٠٨/٢ والدر المنثور ١٩٤/٦، وفتح القدير ٤٤/٤.

(١٥٧) أضواء البيان للشنقيطي ٥٣٢/٥.

(١٥٨) السراج المنير ٤٩٠/٢.

الإكراه مصدر من المبني للمفعول فإن توسطه بين اسم إن وخبرها للإيدان بأن ذلك هو السبب للمغفرة والرحمة. (١٥٩)

وقال الألويسي: "قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُكْرِهِنْ﴾ إلى آخره جملة مستأنفة سيقت لتقرير النهي وتأكيد وجوب العمل ببيان خلاص المكرهات من عقوبة المكره عليه عبارة ورجوع غائلة الإكراه إلى المكرهين إشارة، أي ومن يكرههن على ما ذكر من البغاء: { فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ } لهن كما في قراءة ابن مسعود". (١٦٠)

ويقول الشنقيطي: "والأظهر أن المعنى غفور لهن لأن المكره لا يؤخذ بما أكره عليه، بل يغفره الله له لعنزه بالإكراه، كما يوضحه قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾، ويؤيده قراءة ابن مسعود، وجابر بن عبد الله، وابن جبير "فإن الله من بعد إكراههن لهن غفور رحيم". (١٦١)

أما المثال على العام الذي تخصصه القراءة المدرجة في قوله تعالى ﴿وَدَخَلَ مَعَهُ السَّجْنَ فَتَيَانٌ قَالَ أَحَدُهُمَا إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا وَقَالَ الْآخَرُ إِنِّي أَرَانِي أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِي خُبْرًا تَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْهُ نَبَأْنَا بِتَأْوِيلِهِ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ (يوسف ٣٦).

حيث قرئت هذه الآية تفسيرا عن ابن مسعود: "إني أراي أَعْصِرُ عنباً" (١٦٢)، فالقراءة المتواترة ذكرت أن المعصور خمر، ولم تبين هل هو خمر عنب أم غيره، فجاءت القراءة المدرجة مخصصة لعموم الخمر بخمر

(١٥٩) إرشاد العقل السليم لمزايا القرآن الكريم ١٧٤/٦.

(١٦٠) روح المعاني ١٥٨/١٨.

(١٦١) أضواء البيان ٥٣٢/٥.

(١٦٢) انظر: تفسير الطبري ٢١٥/١٢، والكشاف ٢٢٤/٢، والمحتسب ٣٤٣/١ والبحر المحيط ٣٠٨/٥، والمحرم الوجيز ٢٥٤/٣، والنكت والعيون ٣٦/٣، والكشف والبيان ٢٢٢/٥.

العنب، قال ابن جنبي: هذه القراءة " أعصر عنباً " هي مراد قراءة الجماعة "إِنِّي أُرَانِي أَعَصِرُ خَمْرًا" وذلك أن المعصور حينئذ هو العنب فسماه خمرًا لما يصير إليه من بعد حكاية لحاله المستأنفة^(١٦٣).

وقال ابن الجوزي: "أعصر خمرًا أي عنبًا وفي تسمية العنب خمرًا ثلاثة أقوال:

أحدها: أنه سماه باسم ما يؤول إليه، وهذا قول أكثر المفسرين، قال ابن الأنباري: وإنما كان كذلك لأن العرب توقع بالفرع ما هو واقع بالأصل .
والثاني: أن الخمر في لغة أهل عمان اسم للعنب قاله الضحاك والزجاج، قال ابن القاسم: وقد نطقت قريش بهذه اللغة وعرفتھا.

والثالث: أن المعنى أعصر عنب خمر وأصل خمر وسبب خمر فحذف المضاف وخلفه المضاف إليه كقوله ﴿ **وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ** ﴾ (يوسف ٨٢).^(١٦٤)

ثالثاً: بيان الأحكام الفقهية:

لما كانت القراءة المدرجة لا تعدو أن تكون تفسيراً من الصحابة لبعض آيات القرآن الكريم فإننا نجد جماعة من العلماء كابن العربي والآمدني وبعض أصحاب الشافعي ينكرون حجيتها في الأحكام الفقهية لعدم ثبوت قرآنيها، مع العلم بأن الفقهاء والأصوليين يتحدثون عن هذه القراءة كصورة من صور القراءة الشاذة.

يقول ابن العربي: " وَالْقِرَاءَةُ الشَّاذَّةُ لَا يَنْبَغِي عَلَيْهَا حُكْمٌ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَنْبَغْ لَهَا أَصْلٌ " .^(١٦٥)

(١٦٣) المحتسب ١/٣٤٣، ٣٤٤.

(١٦٤) زاد المسير ٤/٢٢٣.

(١٦٥) أحكام القرآن ١/١٤٨.

ويقول النووي: " مذهبا أن القراءة الشاذة لا يحتج بها ولا يكون لها حكم الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن ناقلها لم ينقلها إلا على أنها قرآن، والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر بالإجماع وإذا لم يثبت قرآنا لا يثبت خبرا". (١٦٦)

غير أن جمهور العلماء يذهبون إلى أن القراءة الشاذة حجة موجبة للعمل، فقد ذهبوا إلى الاحتجاج بها تنزيلا لها منزلة خبر الأحاد لأنها إن لم تكن قرآنا فهي رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم، إذ يحتمل أن تكون قد سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم تفسيرا فظنت قرآنا فثبتت لها رتبة الخبر ولا ينقص عن درجة تفسير النبي صلى الله عليه وسلم للآية وعلى كلا التقديرين فهي حجة يجب المصير إليها.

ولعل الصواب - والله أعلم - فيما ذهب إليه الجمهور؛ لأن ما يرويه الصحابة إما أن يكون قرآنا أو خبرا عن النبي صلى الله عليه وسلم أو هو قول له.

فإن كان قرآنا أو خبرا صحيحا عن النبي وجب الأخذ به، وإن كان قولا له فلا يتجرأ صحابي أن يقول في القرآن قولا إلا أن يكون سمعا من النبي صلى الله عليه وسلم أو فهما ناتجا عن معايشة القرآن ومناسبات نزوله، وأثار الصحابة في التورع من الخوض في القرآن مشهورة معروفة.

وبناء على اختلاف العلماء في الاحتجاج بالقراءة الشاذة فقد اختلفوا في بعض المسائل الفقهية كمسألة التتابع في صيام كفارة اليمين، حيث ذهب الشافعي ومالك وأحمد - في رواية عنه - إلى عدم اشتراط التتابع في صيام كفارة اليمين، وحجتهم ظاهر قوله تعالى **(لَا يُوَافِقُكُمْ اللَّهُ بِاللُّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُوَافِقُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ**

مَسَاكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تَطْعَمُونَ أَوْلِيَكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَخْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ
لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةٌ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ .. ﴿١٦٧﴾.

فلم يرد في الآية ما يقيد المطلق، ومن ثم فلا دليل على التقييد بالتتابع،
وذهب الحنفية وأحمد بن حنبل - في ظاهر المذهب - إلى أن التتابع شرط
في كفارة اليمين فلو صام متفرقا لم يصح. وحجتهم في ذلك قراءة أبي وابن
مسعود " فصيام ثلاثة أيام متتابعات " (١٦٨).

هذا وقد جاءت القراءة المدرجة في كثير من المواضع مبينة للحكم
الفقهي، كما في قوله تعالى ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءَ مَا
كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (١٦٩). حيث قرئت تفسيراً عن ابن
مسعود " والسارق والسارقة فاقطعوا أيماهما " (١٧٠).

فالمعنى على القراءة المتوترة يشمل يدي السارق وإن كان المقصود
إحدي يدي السارقين، فلم تحدد الآية أي يد تقطع، فجاءت القراءة المدرجة
وحددت المقصود من الحكم وقطع يمين السارق.

قال الزمخشري: وأريد باليدين اليمينان، بدليل قراءة عبد الله:
«والسارقون والسارقات فاقطعوا أيماهم» (١٧١).

(١٦٧) سورة المائدة الآية ٨٩.

(١٦٨) ينظر: أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء، د/مصطفى سعيد الخن، ص ٣٩١

(١٦٩) سورة المائدة الآية ٣٨ .

(١٧٠) ينظر: تفسير لطبري ٢٢٨/٦، وتفسير ابن كثير ٥٦/٢، والبحر المحيط ٤٨٨/٣، والتفسير الكبير

١٨٠/١١، وتفسير البيضاوي ٣٢٢/٥، ومعالم التنزيل ٥١/٣، والللباب ٣٢٣/٧، وفضائل القرآن لأبي

عبيد ص ٣٢٦.

(١٧١) للكشاف ٦٦٤/١.

وقال ابن كثير عن قراءة ابن مسعود "والسارق والسارقة فاقطعوا أيماهما": وهذه قراءة شاذة، وإن كان الحكم عند جميع العلماء موافقاً لها. (١٧٢)

وقال ابن قدامة: " لا خلاف بين أهل العلم في أن السارق أول ما يقطع منه يده اليمنى من مفصل الكف وهو الكوع وفي قراءة ابن مسعود " فاقطعوا أيماهما". (١٧٣).

وكذلك في قوله تعالى ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ فَإِذَا أَقَضْتُمْ مِّنْ عَرَقَاتِهِ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِّنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ ﴾ البقرة ١٩٨، حيث قرئت عن ابن عباس وابن مسعود وابن الزبير (أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ فِي مَوَاسِمِ الْعَجْمِ). (١٧٤).

فالقراءة المتواترة ذكرت إباحة ابتغاء الفضل والرزق لكنها لم تبين أن هذه الإباحة تكون أثناء فريضة الحج أم بعده؟

فحمل بعض العلماء الآية على ما بعد الحج، فيكون معنى الآية " فاتقون في كل أفعال الحج ثم بعد ذلك "ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم" وهو نظير قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ ﴾ [الجمعة: ١٠].

وهذا الرأي مردود من جميع المفسرين، فلا ينكر إلا للرد عليه وبيان بطلانه. (١٧٥).

(١٧٢) تفسير القرآن العظيم ٥٦/٢ .

(١٧٣) للمغني ٣٩٢/١٢.

(١٧٤) البخاري كتاب البيوع رقم ٧٢٣/٢-١٩٤٥، وينظر: تفسير الطبري ٢٨٤/٢، تفسير ابن

عطية ٢٦٠/١، والبحر المحيط ١٠٣/٢، وتفسير القرطبي ٨٨/١.

(١٧٥) ينظر تفسير الفخر الرازي ١٤٦/٥، وروح المعاني للأوسمي ٨٧/٢.

أما جمهور العلماء فيقطعون بأنه لا حرج على حجاج بيت الله في التكبس والتجارة في أيام الحج، وأقوى أدلتهم في ذلك القراءة المدرجة المنكورة، والتي رفعت الحرج عن المسلمين الذين كانوا يتخرجون من التكبس والتجارة خلال أيام الحج.

يقول القرطبي: "لما أمر تعالى بتنزيه الحج عن الرفث والفسوق والجدال رخص في التجارة، المعنى: لا جناح عليكم في أن تبتغوا فضل الله، وابتغاء الفضل ورد في القرآن بمعنى التجارة، قال الله تعالى: **(فابتغوا في الأرض وابتغوا من فضل الله)** (١٧٦).

والدليل على صحة هذا ما رواه البخاري عن ابن عباس قال: كانت عكاظ ومجنة ونو المجاز أسواقا في الجاهلية فتأثموا أن يتجروا في المواسم فنزلت: "ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم" في مواسم الحج. (١٧٧)
وقال النيسابوري: "ليس عليكم جناح أن تبتغوا" أي في أن تطلبوا "فضلاً من ربكم" عطاء منه وتفضلاً أو زيادة في الرزق بسبب التجارة والربح بها، كقوله "وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله" (١٧٨) وأيضاً الفاء في قوله "فإذا أفضتم" ظاهرة في أن هذه الإفاضة حصلت عقب ابتغاء الفضل، وذلك يدل على أن المراد وقوع التجارة في زمان الحج ويؤيده قراءة ابن عباس "فضلاً من ربكم في مواسم الحج". (١٧٩)

(١٧٦) تفسير القرطبي ٤١٣/٢.

(١٧٧) للبخاري كتاب التفسير باب "ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم" رقم ٤٢٤٧-

١٦٤٢/٤

(١٧٨) المزمّل: ٢٠.

(١٧٩) غرائب القرآن ورجائب الفرقان ٥٥٧/١.

قلت: ويؤيد القراءة المدرجة ما ورد في سبب نزول الآية، حيث ورد في نزول هذه الآية مجموعة من الروايات تؤكد على جواز التجارة في أيام الحج، فبالإضافة إلى ما ذكره القرطبي:

— روى مجاهد عن ابن عباس قال: كانوا يتقون البيوع والتجارة في الحج يقولون أيام ذكر الله فأنزل الله تعالى ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ فاتجروا. (١٨٠)

— وروي عن ابن عمر أن رجلاً قال له: إنا قوم نكري فهل لنا من حج؟ فقال ابن عمر: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الذي سألتني عنه فلم يجبه حتى نزل عليه جبريل بهذه الآية ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ فدعاه النبي ﷺ فقال: أنتم حجاج. (١٨١)

— قال ابن عباس: كان ناس من العرب يحترزون من التجارة في أيام الحج وإذا دخل العشر بالغوا في ترك البيع والشراء بالكلية، وكانوا يسمون التاجر في الحج: الداج ومعناه: المكتسب الملتقط، ويقولون: هذا الداج، وليس بالحاج، وبالغوا في الإحتراز عن الأعمال، إلى أن امتنعوا عن إغائنة الملهوف، وإغائنة الضعيف وإطعام الجائع، فأزال الله تعالى هذا الوهم، وبين أنه لا جناح في التجارة. (١٨٢)

وما تجدر الإشارة إليه هنا أن الشريعة إذا كانت رخصت في التجارة خلال تلك الأيام الشريفة التي يؤدي فيها ركن من أركان الإسلام، فإنه لا ينبغي أن تؤثر هذه التجارة على أداء المناسك وإقامة الشعائر على الوجه الأكمل، وإلا كانت محظورة.

(١٨٠) أسباب النزول للواحدي ١/٣٩.

(١٨١) لباب النقول في أسباب النزول للسيوطي ١/٢٨.

(١٨٢) تفسير الفخر الرازي ٥/١٤٦، وينظر: حجية القراءات الشاذة د محمد عبد الرحيم ١٨٥.

يقول ابن عادل: " اتفقوا على أن التجارة إن أوقعت نقصاً في الطاعة،
لم تكن مباحة، وإن لم توقع نقصاً في الطاعة، كانت مباحة، وتركها أولى؛
بقوله تعالى: **(وَمَا أَمْرًا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ)**، والإخلاص
هو ألا يكون له حامل على الفعل سوى كونه عبادة، والحاصل أن الإذن في
هذه التجارة جاز مجزئ الرخص " . (١٨٣)

المبحث الرابع

القراءات المدرجة وشبهة قراءة القرآن بالمعنى

من المسائل المهمة التي ارتبطت بالقراءة المدرجة، والتي شغلت اهتمام العلماء قديما وحديثا، مسألة قراءة القرآن بالمعنى، حيث كانت القراءة المدرجة مدخلا قويا للطاعنين في القرآن من المستشرقين وغيرهم ممن يحاول إلصاق التهم بالقرآن والنيل منه.

فقد تصور هؤلاء أن الصحابة - رضي الله عنهم - كانوا يقرأون القرآن بحرية خاصة ويتصرفون فيه بهوى ذاتي، الأمر الذي جعلهم يقرأون القرآن كل حسب ما تيسر له من الألفاظ والمرادفات.

يقول جولد تسيهر: "ويمكننا ان نستخلص من التجارب في هذه المرحلة أنه فيما يتعلق بإقامة النص المقدس في الإسلام الأول، كانت تسود حرية مطردة إلى حد الحرية الفردية، كأنما كان سواء لدى الناس أن يرووا النص على وجه لا يتفق بالكلية مع صورته الأصلية"

ثم يستشهد على كلامه بمجموعة من القراءات المدرجة " (١٨٤)

ويقول بلاشير: " خلال الفترة التي تبدأ من مبايعة علي عام ٣٥هـ - حتى مبايعة الخليفة الأموي عبد الملك عام ٦٥هـ ، فالمصحف العثماني قد نشر نفوذه في كل البلاد، إذ كان مؤيدا بما بنفوذ من شاركوا في عمله، وقد كانوا يشغلون مناصب مهمة في الشام، وربما كان هذا هو الوقت الذي نشأت فيه نظرية معينة تدل على أن إصلاح عثمان كان قد أصبح ضروريا، فبالنسبة لبعض المؤمنين لم يكن نص القرآن بحرفه هو المهم، وإنما روحه، ومن هنا ظل اختيار الوجه " الحرف " في القراءات التي تقوم على الترادف المحض - أمراً لا بأس به -، ولا يثير الاهتمام، هذه النظرية التي يطلق عليها

(١٨٤) ينظر: مذاهب التفسير الإسلامي ص ٤٨ وما بعدها.

القراءة بالمعنى كانت دون شك من أخطر النظريات إذ كانت تكل تحديد النص إلى هوى كل إنسان.

ثم يمضي قائلا: "وكلما مضى الوقت، واندمجت في في كيان المجتمع الإسلامي عناصر غير عربية، كانت الوجوه المختلفة غير الإرادية تتضاعف وتتكاثر، حتى كانت طائفة منها ناشئة على أساس المصحف العثماني" (١٨٥).

ومما يؤسف له أن بعض المسلمين خاضوا فيما يخوض فيه هؤلاء سواء كان ذلك بحسن نية أو سو قصد، ورأوا أن الأمر جائز ومستساغ، وأساس دعواهم هو تلك القراءات الواردة عن الصحابة تفسيراً وبياناً لبعض آيات القرآن الكريم.

ف نجد الدكتور مصطفى مندور يكرر نفس المعنى الذي ذكره بلاشير وإن اختلف لفظه فيقول: هنالك على الأخص نقطة وقع عليها اتفاق كثيرين، هي أن القرآن ربما قرئ بأوجه كثيرة، ولكن الأساس هو أن يحترم المعنى.

ثم يذكر بعض الشواهد استدلالاً على ما ذكر، ثم يقول: من هذه الوجوه التفسيرية نشأت فكرة (القراءة بحسب المعنى) ((١٨٦)).

وجل الأدلة التي اعتمد عليها هؤلاء جميعاً منتزعة من الروايات التفسيرية الواردة عن الصحابة في تفسير القرآن ثم رويت على أنها قراءات، إضافة إلى بعض الأخبار الضعيفة التي استقوها من كتاب الأغاني لأبي الفرج الأصفهاني، ذلك الكتاب الذي لا يعول عليه كثير من الدارسين لكثرة أكاذيبه في نقل أخبار الشعراء بله أحكام الدين وقراءة القرآن إلا أن " المهم في منهج

(١٨٥) للقرآن نزوله تدوينه ترجمته ص ٦٩، ٧٠.

(١٨٦) رسالة "الشواذ" ص ١١٣، (وهي رسالة تكميلية لنيل درجة الدكتوراه من كلية الآداب بجامعة باريس) نقلاً عن تاريخ القرآن د عبد الصبور شاهين ص ٨٧، وينظر: المدخل لدراسة القرآن الكريم، د / محمد محمد أبو شهبه ص ٢٠٩.

الاستشراق أن توجد أخبار، حتى ولو كانت ظنوننا وأوهاما كاذبة وحتى لو كان صاحبها - على فرض صدق الواقعة - جاهلا أو مخبولا أو مستهترا زنديقا، فمثل هذا ليس من القراء أو العلماء". (١٨٧)

ولعل أشهر ما اعتمدوا عليه في ادعائهم جواز قراءة القرآن بالمعنى، أثر يذكر غالبا عند الحديث عن هذه المسألة، وهو ما ورد عن ابن مسعود في تفسير قوله تعالى ﴿إِنَّ شَجَرَةَ الزُّقُومِ طَعَامُ الْأَيْتِمِ﴾ (١٨٨).

حيث روي أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه علم رجلا " إن شجرة الزقوم. طعام الأيتيم " فقال الرجل طعام اليتيم فأعاد عليه عبد الله الصواب وأعاد الرجل الخطأ، فلما رأى عبد الله أن لسان الرجل لا يستقيم على الصواب قال له: أما تحسن أن تقول طعام الفاجر، قال: بلى، قال: فافعل. (١٨٩)

وللرد على هذا الادعاء فإننا نرى أن يسير الرد في ثلاثة محاور:

الأول: ردود العلماء على فرية قراءة القرآن بالمعنى.

الثاني: ردود العلماء على رواية ابن مسعود والتي تعد أوضح وأقوى الأدلة على الادعاء المذكور.

الثالث: محاولة من صاحب الدراسة لإضافة بعض الردود على الادعاء المذكور.

وإليك التفصيل:

(١٨٧) تاريخ القرآن د عبد الصبور شاهين ص٨٧، وينظر: دراسات في علوم القرآن رؤية جديدة د/ أحمد زكريا ياسوف، ص٤٣٢ وما بعدها.
(١٨٨) سورة الدخان الآية ٢٥.

(١٨٩) ينظر: تفسير القرطبي ١٦/١٤٩، والدر المنثور ٧/٤١٨، والبرهان في علوم القرآن للزركشي ١/٢٢٢ والإتقان في علوم القرآن للسيوطي ١/١٤٩.

أولاً: ردود العلماء على فرية قراءة القرآن بالمعنى.

لقد رد العلماء على هذه الفرية ردوداً كثيراً مبينين فساد رأي من قال ذلك من غير المسلمين، وكذلك خطأ من اجتهد في ذلك من المسلمين^(١٩٠).

ومن ردود العلماء على ادعاء قراءة القرآن بالمعنى:

ما قاله ابن حزم مستشهداً على بطلان هذا الادعاء بحرص النبي صلى الله عليه وسلم على أداء السنة بألفاظها لا بمعانيها، وإذا كان النبي حريصاً على أداء السنة بألفاظها فإنه على القرآن أشد حرصاً وأعظم اهتماماً.

يقول ابن حزم:

إن النبي صلى الله عليه وسلم علم البراء بن عازب دعاء فيه هذه الكلمة "ونبيك الذى أرسلت" فلما أراد البراء أن يعرض ذلك الدعاء على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ورسولك الذى أرسلت" فلم يوافق النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك، بل قال له: "لا، ونبيك الذى أرسلت". وهكذا نهاه عليه الصلاة والسلام أن يضع لفظة "رسول"، موضع لفظة "نبي" مع أن كليهما حق لا يحيل معنى، إذ هو صلى الله عليه وسلم رسولٌ ونبيٌ معاً.

ثم قال: فكيف يسوغ للجهال المغفلين أن يقولوا: إنه صلى الله عليه وسلم كان يجيز أن يوضع فى القرآن الكريم مكان عزيز حكيم، غفور رحيم، أو سميع عليم، وهو يمنع من ذلك فى دعاء ليس قرآناً، والله يقول مخبراً عن نبيه صلى الله عليه وسلم " قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تَلَقَاءِ نَفْسِي "، ولا تبديل أكثر من وضع كلمة، مكان أخرى " ^(١٩١)أ.هـ.

(١٩٠) كالمخشري في قوله - بعد ذكر الرواية السابقة - " وبهذا يستدل على أن إبدال كلمة مكان كلمة

جائز إذا كانت مؤدية معناها " الكشاف ٢٨٣/٤ وينظر كذلك تفسير روح المعاني للأوسى ١٣٢/٢٥.

(١٩١) الإحكام في أصول الأحكام ٢/ ٢١٤، وما ذكره من حديث البراء بن عازب، متفق عليه، رواه

البخاري، كتاب الدعوات، باب إذا بات طاهراً رقم ٥٩٥٢ - ٢٣٢٦/٥، ومسلم، كتاب الذكر

والدعاء، باب ما يقول عند النوم رقم ٧٠٥٧ - ٧٧/٨.

ويقول أبو بكر الباقلاني: " القراء السبعة يتبعون في جميع قراءاتهم، الثابتة عنهم، التي لا شكوك فيها، ولا أنكرت عليهم، بل سوغها المسلمون، وأجازوها لمصحف الجماعة، وقارئون بما أنزل الله جل ثناؤه، وأن ما عدا ذلك مقطوع على إبطاله وفساده، وممنوع من إطلاقه، والقراءة به، وأنه لا يجوز ولا يسوغ القراءة على المعنى دون اتباع لفظ التنزيل، وإيراده على وجهه، وسببه الذي أنزل عليه، وأداه الرسول صلى الله عليه وسلم " (١٩٢).

ويقول الزركشي: " وأما القراءة بالمعنى على تجويزه من غير أن ينقل قرآنا فليس ذلك من القراءة الشاذة أصلا، والمتجرىء على ذلك متجرىء على عظيم، وضال ضلالا بعيدا، فيعزر ويمنع بالحبس ونحوه (١٩٣).

ثانياً: ردود العلماء على رواية ابن مسعود.

تتمثل ردود العلماء على هذه الرواية في أمرين:

أولهما: تضعيف الرواية، حيث يرى كثير من العلماء أن هذه الرواية مكذوبة على ابن مسعود، يقول الإمام ابن الجزري: " أما من يقول بأن بعض الصحابة، كابن مسعود، كان يجيز القراءة بالمعنى فقد كذب عليه. إنما قال: نظرت القراء فوجدتهم متقاربين فاقروا كما علمتم " (١٩٤).

ويقول القاضي أحمد بن عمر الحموي: "حكي عن ابن مسعود رضي الله عنه من تجويز القراءة بالمعنى، ولا يصح " (١٩٥).

(١٩٢) الانتصار للقرآن ٦٥/١.

(١٩٣) البرهان في علوم القرآن ٣٣٢/١.

(١٩٤) للنشر في القراءات العشر لابن الجزري ٤٤/١، وينظر: الإثنان في علوم القرآن للسيوطي

٢٤٣/١.

(١٩٥) القواعد والإشارات في أصول القراءات ص ٤٦.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى: ص ٦٣٣

"وأما من قال عن ابن مسعود أنه كان يجوز القراءة بالمعنى فقد كذب عليه، وإنما قال: نظرت إلى القراء فرأيت قراءتهم متقاربة، وإنما هو كقول أحدكم: أقبل، وهلم، وتعال، فاقرأوا كما علمتم، أو كما قال." (١٩٦)

قلت: ومما يشكك في نسبة هذه الرواية لابن مسعود أنه وردت بنفس الفاظها عن أبي الدرداء رضي الله عنه. (١٩٧)

ثانيهما: تأويلها على فرض تأييدها ببعض الروايات الأخرى أو تأييدها بالقراءات المدرجة على وجه العموم.

فيرى القرطبي أن ما فعله ابن مسعود رضي الله عنه تقريب للمتعلم لإيصاله إلى الحق والصواب، يقول: "ولاحجة في هذا للجهال من أهل الزيغ أنه يجوز إبدال حرف من القرآن بغيره، لأن ذلك إنما كان من عبد الله تقريباً للمتعلم وتوطئة منه للرجوع إلى الصواب واستعمال الحق والتكلم بالحرف على إنزال الله تعالى وحكاية رسول الله." (١٩٨)

ويرى الطحاوي أنه رخصة للمتعسر في القراءة نسخت بتيسير الحفظ والكتابة يقول:

"إنما كان ذلك رخصة لما كان يتعسر على كثير منهم التلاوة بلفظ واحد لعدم علمهم بالكتابة والضبط وإتقان الحفظ ثم نسخ بزوال العذر وتيسر الكتابة والحفظ." (١٩٩)

(١٩٦) الفتاوى لابن تيمية ١٣ / ٣٩٧.

(١٩٧) ينظر تفسير الطبري ١٣١/٢٥ والمحزر الوجيز ٦٧/٥، والكشف والبيان ٣٥٥/٨.

(١٩٨) للجامع لأحكام القرآن ١٦ / ١٤٩.

(١٩٩) الإتقان في علوم القرآن ١ / ١٤٩.

ويرى ابن عبد البر أن ما ورد عن ابن مسعود من باب ضرب المثل، قال: " إنما أراد بهذا ضرب المثل للحروف التي نزل القرآن عليها أنها معان متفق مفهومها مختلف مسموعها، لا يكون في شيء منها معنى وضده، ولا وجه يخالف معنى وجه خلافاً ينفيه ويضاده، كالرحمة التي هي خلاف العذاب وضده." (٢٠٠)

ثالثاً: إضافة إلى ما تقدم يمكننا التأكيد على بطلان دعوى قراءة القرآن بالمعنى من خلال الوجوه التالية:

أولاً: القرآن الكريم لفظاً ومعنى من عند الله، وتغيير لفظ بلفظ واستبداله به تطاول على كتاب الله وتعد على حدوده.

وإعجاز القرآن للناس جميعاً عرباً وعجماً يشمأ اللفظ والمعنى معاً، وتحديه المستمر أن يأتوا بمثله أو بعضه ليس في معانيه وأحكامه فقط، وإنما في نظمه ولغته أيضاً، بل إن هذا الأخير هو أصل الإعجاز القرآني وأقوى صوره.

فاللفظ في القرآن الكريم مقصود لذاته تعجيزاً، إضافة إلى مضمونه إعجازاً، فالقرآن جاء معجزة ومنهجا في أن واحد.

ثانياً: المقصود بقراءة الصحابة لبعض آيات القرآن الكريم بالمعنى إنما هو قراءة التفسير، أي يقرأون ذلك تفسيراً وبياناً، لا تلاوة وترتيلاً، وقد ذكر العلماء أن قراءة القرآن بالتفسير في معرض التفسير جائزة. (٢٠١)

ثالثاً: ويؤيد ذلك أن من معاني القراءة في اللغة الفهم والتدبر، مما يؤكد على أن مقصد الصحابة في ذلك إيضاح القرآن وبيانه، وعندما يكون أول أمر

(٢٠٠) التمهيد ٢٨٣/٨، وينظر: البرهان في علوم القرآن للزركشي ٢٢١/١ والإتقان في علوم القرآن للسيوطي ١٤٩/١.

(٢٠١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن ١٨/ ١٠٢.

قرآني - بل وأول آية - ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم، وهو أمي لا يقرأ ولا يكتب، قوله تعالى " اقرأ " فإن هذا الأمر لا يخلو - والله أعلم - من معاني الفهم والتدبر والتفكير.

رابعاً: يؤيد ذلك أيضاً أن المواضع التي وردت فيها القراءة المدرجة نجدتها جاءت بلفظ " قرأ " وليس " أقرأ، ولو كانت قراءة قرآنية لجاءت بتعبير " أقرأني فلان "، وهذا التعبير هو الذي يناسب القراءة القرآنية الصحيحة، لأن القراءة سنة متبعة يأخذها الآخر عن الأول، ولا مجال للاجتهاد فيها، وهذا هو التعبير الذي ورد في حديث الأحرف السبعة المتواتر، وفيه " أقرأني جبريل على حرف فراجعته فلم أزل أستزيده ويزيدني حتى انتهى إلى سبعة أحرف". (٢٠٢)

خامساً: أن ما جاء في رواية ابن مسعود السالفة الذكر - وغيرها من الروايات المدرجة - إنما هو نتيجة لحرص الصحابة على تعليم الناس - خاصة البسطاء منهم والمؤلفة قلوبهم - معاني القرآن وأحكامه، لإنقاذهم من الأفكار الجاهلية المظلمة إلى المعاني الإسلامية المضيئة التي تحمل لهم طوق النجاة في الدنيا والآخرة.

يؤيد ذلك ما ورد في بعض الروايات أن الرجل الذي علمه ابن مسعود كان أعجمياً. (٢٠٣)

وأخيراً فإن جولد تسيهر ورفاقه إذا كانوا يرون أن الصحابة كانت لديهم الحرية في قراءة القرآن بما يختارونه من الألفاظ فإننا نقول: نعم كانت لديهم الحرية في القراءة بيد أنها ليست حرية مطلقة، وإنما هي حرية مقيدة بالرواية والاتباع والنقل عن النبي، وإذا كان للقارئ أن يختار ما يشاء من القراءات

(٢٠٢) البخاري كتاب بدء الخلق باب نكر الملائكة رقم ٣٠٤٧ - ١١٧٧/٣.

(٢٠٣) تفسير للفخر الرازي ١/١٧٤.

فإن ذلك لا يتعدى حدود المتواتر المسموع من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

يقول الدكتور محمد أبو شهبه:

"إن التوسعة في أحرف القرآن وقراءاته لم تكن بالهوى والتشهي، وإنما كانت في حدود المسموع المتلقى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن جبريل، عن رب العزة، وأن هذا إجماع العلماء المحققين المتثبتين" (٢٠٤).

القراءات المدرجة

في سورة البقرة

أحاول في الصفحات التالية - تأكيداً لمضمون الدراسة وتجلية لمقصدها - جمع القراءات المدرجة التي وردت في سورة البقرة، ونكرها العلماء في كتب التفسير والقراءات وعلوم القرآن، ولتمهد كذلك للباحثين جمع هذا النوع من القراءات في كل سور القرآن ليتسنى تناوله مستقلاً، ومن ثم تسهيل دراسته متميزاً عن غيره من القراءات:

م	الآية	القراءة المدرجة	قارئها	مصادرها
١-	﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾	"آلم، تَنزِيلُ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ"	عبد الله بن مسعود	الكشاف ٧٥/١، والتفسير الكبير ١٨/٢، ومعجم القراءات لعبد اللطيف الخطيب ٢٨/١
٢-	﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ كُلَّمَا أَضَاء لَهُمْ لَهْمُ مَشْوًا﴾	"كَلَّمَا أَضَاء لَهُمْ مَضُوا فِيهِ"	ابن مسعود	البحر المحيط ٢٨/١، والمحرر الوجيز ٩١/١، وبحر العلوم للسمرقندي ٥٨/١
		"مروا فيه"	أبي بن كعب	البحر المحيط والمحرر الوجيز ومعجم القراءات ٥٩/١
٣-	﴿فَازَلَهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا﴾	"فوسوس الشيطان"	ابن مسعود والأعمش	الكشاف ١٥٧/١، والبحر ٣١٣/١، والدر المنثور ١٣٠/١، ومختصر شواذ القرآن لابن خالويه ١٢، وفتح القدير ١٠٣/١، ومعجم القراءات ٨٣/١

مصادرها	قارنما	القراءة المدرجة	الآية	٥
البحر ٣٢٤/١، وتفسير البيضاوي ٣١٧/١	عبدالله بن مسعود	"الذين يعلمون"	(الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ)	-٣
البحر المحيط ١/٣٦٨، والكشف والبيان ١/١٩٨، وتفسير القرطبي ١/٤٠٢، واللسان في علوم الكتاب ٢/٨٢، ومختصر الشواذ ١٣	قتادة	"أقبلوا أنفسكم ذلكم خير لكم"	(وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنِّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنفُسَكُمْ بِاتِّخَانِكُمْ الْعِجْلَ فَتَوَيْبُوا إِلَيَّ بَارِكُمْ فَاذْكُرُوا أَنفُسَكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ)	-٤
معاني القرآن للفراء ٤٣/١	أبي بن كعب	"اهبطوا فإن لكم ما سألتكم واسكنوا مصر"	(اهْبِطُوا مِصْرًا فَإِنَّ لَكُمْ مَّا سَأَلْتُمْ)	-٥
الكشف ١/١٦٤، والبحر المحيط ١/٣٤٨، وروح المعاني ١/٢٥١، مختصر شواذ القرآن ١٣	أبو السرار القتوي	"وأتقوا يوماً لا تجزي نسمة عن نسمة شيئاً"	(وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا)	-٦
الكشاف ١/١٧٧، واللعابسي ١/١٣٣، والبحر المحيط ١/٤١٥، والكشف والبيان، ٢١٦/١، واللسان في علوم الكتاب ٢/١٦٤.	عبدالله بن مسعود	"سل لنا ربك بيبين لنا ما هي وما صفتها"	(قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ..الآية)	-٧
مختصر شواذ القرآن ١٥	أبي بن كعب، وأبى بن مالك	تؤمن بما أنزل الله علينا"	(قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَدَّعَاهُ) البقرة ٩١	-٨

٥	الآية	القراءة المدرجة	قارئها	مصادرها
-٩	(أَوْكَلَّمَا عَامِدُونَ عَهْدًا نُبِّذَهُ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ.. الآية) البقرة ١٠٠	"نقضه فريق "	عبد الله بن مسعود	الكشاف ١/١٩٧، والمحرر الوجيز ١/٦٨، البحر المحيط ١/٤٩٣، والدر المنثور ١/٢٣٢.
-١٠	(وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكِ بِبَابِ هَارُوتَ وَمَارُوتَ) البقرة ١٠٢	"وَمَا أَنْزَلَ على الملكين داود وسليمان "	عبد الرحمن بن أبيزى	الدر المنثور ١/٢٦ - وتفسير ابن أبي حاتم ١/٢٦٢، وتفسير ابن كثير ١/١٣٨، وفتح القدير ١/١٨١.
-١١	(مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِخْهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا.. الآيَة) البقرة ١٠٦	"ما ننسك من آية أو ننسخها"	عبدالله بن مسعود، وأبي بن كعب.	تفسير الطبري ١/٤٧٦، والكشاف ١/٢٠١، البحر المحيط ١/٥١٣، والمحرر الوجيز ١/١٧٧، والللباب ١/٣٦٩، والتفسير الكبير ٣/٢٠٥، والدر المنثور ١/٢٥٥
-١٢	(وَقَالُوا لَنْ نَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرَانِيًّا.. الآيَة) البقرة ١١١	"إلا من كان يهودياً أو نصرانياً"	أبي بن كعب	البحر المحيط ١/٥٢٠، والتفسير الكبير ٤/٤، والمحرر ١/١٨٢، الكشاف ١/٢٠٣، والكشف والبيان ١/٢٥٩

- ٥
- ١٣- **وإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ** (البقرة ١٢٧)
- القراءة الممدوجة **وإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ** " وإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ وَيَقُولَانِ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا " **قارنهما** أبي بن كعب، وعبد الله بن مسعود
- مصادرها** تفسير القرطبي ١٢٦/٢ — ومعاني القرآن للفراء ٧٩/١، والنكت والمعيون ١٩٠/١، وتفسير ابن كثير ١٧٦/١، ومختصر الشواذ ١٧، والمصاحف لابن أبي دلود ٣٠٤/٢
- ١٤- **رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِن قُرَيْبِنَا أُمَّةٌ مُّسْلِمَةٌ لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتَوَسَّلْ عَلَيْنَا** (البقرة ١٢٨)
- " وأرهم مناسكهم " **قارنهما** عبد الله بن مسعود
- الطبري ٥٥٥/١ للكشاف والبيان ٢٧٥/١، للباب ٤٩٠/٢، المحرر ١٩٧/١ — البحر ٥٦٠/١، للرازي ٥٦/٣، معاني القرآن ٥/٢
- ١٥- **رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ..** (الآية) (البقرة ١٢٩)
- " وابعث فيهم في آخريهم رسلاً منهم " **قارنهما** أبي بن كعب
- البحر المحيط ٥٦٣، وتفسير القرطبي ١٣١/٢، والنكت ٤١٩/٢، والمعيون ١٩١/١، وفتح القدير ٢١٣/١
- ١٦- **قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ** (البقرة ١٣٣)
- " إلهك وإله إبراهيم وإسماعيل " **قارنهما** أبي بن كعب
- الكشاف والبيان ٢٨١/١، والبحر المحيط ٣٤٨/١، والنكت ٥٠٨/٢، والمنثور ٣٣٦/١

مصادرها	قارئها	القراءة المدرجة	الآية	٥
تفسير الطبري ٥٦٩/١ ، وتفسير القرطبي ١٤٢/٢ — والتفسير الكبير ٧٧/٤ ، والدر المنثور ٣٣٩/١	عبد الله بن عباس	"فإِن آمَنُوا بِالَّذِي آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا"	(فإِن آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا.. الآية) البقرة ١٣٧	-١٧
تفسير القرطبي ١٧٣/٢ ، واللباب ٨٣/٣	الضحاك	"ولنبلونكم بأسياء من الخوف والجوع"	(وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ) البقرة ١٥٥	-١٨
الدر المنثور ٣٥٢/١	أبي بن كعب	"لتكونوا شهداء على الناس يوم القيامة"	(وَكذلك جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ.. الآية) البقرة ١٤٣	-١٩
تفسير انقرطبي ١٥٩/٢ ، واللباب ٣٦/٣ ، البحر المحيط ٦٠٣/١ ، المحرر الوجيز ٤٥٨/٢ ، والتفسير الكبير ، ١٠٣/٤ ، والكشاف ٢٢٨/١ ، والدر المنثور ٣٥٤/١ ، وروح المعاني الألوسي ١١٠/٢	أبي بن كعب ، وعبد الله ابن مسعود	"تلقاء المسجد الحرام"	(قَوْلٌ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ.. الآية) البقرة ١٤٤	-٢٠
المحرر الوجيز ٢٢٩/١ ، البحر المحيط ٣/٢ ، والدر المنثور ٤١٢/١	عبد الله بن مسعود	"ولا تحسبن البر بن مسعود	(لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُوَلُّوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ.. الآية) البقرة ١٧٧	-٢١

٥	الآية	القراءة المدرجة	قارئها	مصادرنا
٢٢-	﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ.. (الآية)﴾ البقرة: ١٨٤	تعدّة من أيامٍ أُخَرَ مُتَبَعَاتٌ	أبي بن كعب	الكشاف ٢٥٢/١، واللباب ٢٦٨/٣، البحر المحيط ٤١/٢، والتفسير الكبير ٥٤٢/٣
٢٣-	﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ البقرة: ١٨٤	"والصوم خير لكم"	أبي بن كعب	المحرر الوجيز ٢٤٠/١، والبحر المحيط ٤٤/٢
٢٤-	﴿فَالآنَ بَاشِرُوهُمْ﴾ وَانْتَفُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ البقرة: ١٨٧	"وأتوا ما كتب الله لكم"	الأعمش	البحر المحيط ٢٠/٢، والكشاف ٢٥٧/١.
٢٥-	﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتَكُونُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ﴾ البقرة: ١٨٨	"وَلَا تَكُلُوا بِهَا"	أبي بن كعب	الكشف والبيان ٨٤/٢، واللباب ٣٢٤/٣، والمحرر ٢٤٧/١، البحر المحيط ٦٣/٢، وتفسير القرطبي ٣٤٠/٢.
٢٦-	﴿وَأَقِمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أَضْرَبْتُمْ فَمَا اسْتَكْمَرْتُمْ مِنَ الْهَدْيِ..﴾ البقرة: ١٩٦	"وأقيموا الحج والعمرة إلى البيت لا يجاوز بالعمرة البيت"	ابن مسعود	تفسير ابن أبي حاتم ٣٣٤/٢، وتفسير ابن كثير ٢٨٧/١ والدر المنثور ٥٠٢/١، والمصاحف لابن أبي داود ٣٠٠/٢
٢٧-	﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَسْتَفْتُوا فِضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا لَقِيتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَانْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ..﴾ البقرة: ١٩٨	ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم في موسم الحج	ابن عباس	سبق تخريجها

مصادرها	قارنما	القراءة المدرجة	الآية	٥
البحر المحيط ١٤٤/٢، الكشف والبيان ١٣٣/٢، والمحرر ٢٧٢/١، والتفسير الكبير ١١/٦، والدر المنثور ٥٨٢/١	أبي بن كعب، وعبدالله بن مسعود	كان الناس أمة واحدة فاختلّفوا فبعث الله "	﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ.. الآية﴾ البقرة ٢١٣	-٢٨
البحر المحيط ١٥٤/٢، والكشاف ٢٨٦/١، والتفسير الكبير ٢٧/٦، وتفسير النيسابوري ٥٩٦/١، والدر المنثور ٦٠٤/١، والمصاحف لأبي داود ٣٠٧/٢	ابن مسعود وابن عباس	"عن قتال فيه " الْحَرَامَ قِتَالٍ فِيهِ.. الآية﴾ البقرة ٢١٧	﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ.. الآية﴾ البقرة ٢١٧	-٢٩
اللباب ٤٦/٣، وروح المعاني ١١٥/٢، وتفسير أبي السعود ١٩/١	أبي بن كعب	"وإثمهما أقرب " كبير ومَنَافِعِ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ البقرة ٢١٩	﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ البقرة ٢١٩	-٣٠
المحرر ٢٨٥/١، البحر المحيط ١٧٨/٢، وتفسير القرطبي ٨٨/٣	أنس بن مالك	"ولا تقربوا النساء في محيضهن واعترلوهن حتى يتطهرن " حَتَّى يَطْهُرْنَ.. الآية﴾ البقرة ٢٢٢	﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَاعْتَرَلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ.. الآية﴾ البقرة ٢٢٢	-٣١

مصادرها	قارئها	القراءة المدرجة	الآية	٥
الدر المنثور/١، ٦٤٦، والكشف والبيان/٢، ١٦٨ ، والمحرر الوجيز ٢٩٠/١، والبحر المحيط/٢، ١٩١ ، والقرطبي/٣، ١٠٢ والمصاحف لابن أبي داود/٢، ٢٩١	عبدالله بن عباس، وأ بي بن كعب	الذين يقسمون من نساتهم "	﴿الَّذِينَ يُؤْتُونَ مِنْ نَسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَأَوْوا فَإِنْ لَا غُورَ رَحِيمٍ﴾ البقرة ٢٢٦	-٣٢
الليالي/٤، ١٠٥، ومعاني القرآن للنحاس/١، ١٩٣ الكشف والبيان/٢، ١٦٩ ، والمحرر الوجيز ٢٩٢/١، والسنكت والعميون/١، ٢٨٩ والبحر المحيط/٢، ١٩٤ وتفسير القرطبي ١٢٧/٣ والدر المنثور ٦٥٠/١	ابن مسعود	"فَإِنْ فَأَوْوا فِيهِنَّ"	﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ البقرة ٢٢٧	-٣٣
الكشاف/١، ٣٠٧، المحرر/١، ٣٠١، البحر المحيط/٢، ٢٢٣، وتفسير القرطبي ١٦٢/٣، الليالي/٤، ١٧٣ ، والكشف والبيان ١٨١/٢، والمصاحف لأبي داود/٢، ٣٠٧	ابن عباس	لمن أراد يكمل الرضاعة "	﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرُّضْعَةَ...﴾ البقرة ٢٣٣	-٣٤
روح المعاني/٢، ١٤٧، وتفسير النسفي/١، ١١٤	ابن مسعود	"وعلى الوارث ذى الرحم المحرم"	﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ..﴾ الآية البقرة ٢٣٣	-٣٥

٥	الآية	القراءة المدرجة	قارئها	مصادرها
٣٦-	﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا...﴾ البقرة ٢٣٤	"أربعة أشهر وعشر ليال"	ابن عباس	الكشف والبيان ١٥٨/٢، والمحرر ٣٠٥/١، وتفسير القرطبي ١٨٦/٣.
٣٧-	﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾ البقرة ٢٣٧	"من قبل أن تجامعهن"	ابن مسعود	الدر المنثور ٦٩٨/١، وفتح القدير ٣٧٥/١، والمصاحف لابن أبي داود ٣٠٦/٢
٣٨-	﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ البقرة ٢٣٨	"والصلاة الوسطى صلاة العصر"	عائشة، وحفصة، وعبدالله بن عباس	سبق تخريجها
		"وعلى الصلاة الوسطى"	ابن مسعود	معاني القرآن للفراء ١٥٦/١، وروح المعاني ١٥٧/٢، وتفسير أبي السعود ٢٣٥/١
٣٩-	﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَاتًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَنْذِرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ البقرة ٢٣٩	" فرجالا أو ركباناً مستقبلي القبلة أو غير مستقبلها "	ابن عمر	البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي ٣٨٦/١

مصادرها	قارئنا	القراءة المدرجة	الآية	٥
الكشف والبيان ٢٠٠/٢ ، ومختصر الشواذ ٢٢	ابن مسعود	كُتِبَتْ عَلَيْهِمْ وَصِيَّةٌ لَأَزْوَاجِهِمْ	(وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لَأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْخَوْلِ) البقرة ٢٤٠	-٤٠
اللباب ٤ في علوم الكتاب/٢٦٦، البحر ٢/٢٦٥، المحرر الوجيز ١/٣٢٤. الرازي ٧/٤٩	أبي بن كعب، مجاهد	"إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَلِيلًا مِنْهُمْ"	(فَضْرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا) البقرة ٢٤٩	-٤١
		وَتَثْبِيئًا مِّنْ بَعْضِ أَمْوَالِهِمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيئًا مِّنْ أَنْفُسِهِمْ..	(وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَنْفُسِهِمْ.. الْآيَةَ)	-٤٢
المحرر ١/٣٦٩ البحر ٢/٣٤٧ تفسير الثعالبي ١/٢٢٤، وتفسير القرطبي ٣/٣٥٤	عبد الله بن مسعود	"لَا يَقُومُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"	(الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ..)	-٤٣
البحر المحيط ٢/٣٥٢، وتفسير الرازي ٧/٨٧، والكشاف ١/٣٤٩، النسفي ١/١٣٥	الحسن البصري	"فَأَيَقِنُوا بحرب"	(فَإِنْ لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ..)	-٤٤
البحر ٢/٣٥٤، الكشف والبيان ٢/٢٨٦، اللباب ٤/٤٦٨.	عبد الله بن مسعود.	"وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ.."	(وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ..)	-٤٥
		فَإَيَقِنُوا بحرب	(الآية) البقرة ٢٨٠	

٥	الآية	القراءة المدرجة	قارئها	مصادرها
-٤٦	﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾ البقرة ٢٨١	"فاتقوا يوماً تصيرون فيه إلى الله"	أبي بن كعب	الكشف والبيان ٢/٢٨٩، وتفسير القرطبي ٣/٣٧٦
		"تردون فيه"	عبدالله بن مسعود	الكشف والبيان ٢/٢٨٩، وتفسير القرطبي ٣/٣٧٦، مختصر الشواذ ٢٥
-٤٧	﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كِتَابًا وَكَمْ تَجِدُوا كِتَابًا فَرِهَانَ مَنِبُؤَةَ... (الآية)﴾ البقرة ٢٨٣	ولم تجدوا كتاباً	عبدالله بن عباس وأبي بن كعب	تفسير القرطبي ٣/٤٠٨، والنيسابوري ٢/٧٩، والدر المنثور ٢/١٢٤.
		"تجدوا كتاباً"	أبو العالية	مختصر الشواذ ٢٥
-٤٨	﴿أَمِنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ البقرة ٢٨٥	"أمن الرسول بما أنزل إليه من ربه وأمن المؤمنون"	علي بن أبي طالب وعبدالله بن مسعود	الكشف والبيان ٢/٣٠٤، والمحرر ١/٣٩٠، والبحر ٢/٣٨٧ القرطبي ٣/٤٢٨، واللسان ٤/٥٢٤، والمصاحف لابن أبي داود ٢/٢٩٠
-٤٩	﴿كُلُّ آمِنٍ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ لَأَنْفِرَ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾ البقرة ٢٨٥	"وملائكته وكتابه ولقائه ورسله"	ابن مسعود	المحرر ١/٣٩١، والبحر ٢/٣٧٩

بالنظر والتأمل في هذا الجمع تتجلى لنا الإجابة على الأسئلة التي ذكرناها في مقدمة الدراسة:

— فجل أصحاب هذه القراءات من أصحاب المصاحف الخاصة كابن مسعود وأبي بن كعب وعلي وغيرهم، وتلك هي إجابة السؤال الأول.

— إن الغرض الرئيسي من هذه القراءات المدرجة إنما هو تفسير وبيان القراءات الصحيحة والكشف عن مرادها، وتلك هي إجابة السؤال الثاني.

— إن الكتب التي عنيت بذكرها وإيرادها، وكذلك الكشف عن عدم قرآنيتها، وبينت أنها من أقوال الصحابة وليست من القراءات القرآنية هي — في غالبها — كتب تفسير القرآن الكريم، وتلك هي إجابة السؤال الثالث^(٢٠٥).

ومن ثم فقد جاء هذا الجمع مؤكدا على مضمون هذه الدراسة مجليا لمقصدها، وهو أن هذه القراءات المدرجة ليست من القراءات الصحيحة أو القراءات الشاذة للقرآن الكريم، وإنما هي من أقوال الصحابة التي وردت تفسيراً للقرآن الكريم.

(٢٠٥) أشار إلى ذلك المستشرق نولدكه في كتابه تاريخ القرآن حيث قال - تحت عنوان (كتب تفسير القرآن كمصادر لعلم القراءات): إلى جانب كتب القراءات بالمعنى الضيق تعتبر كتب شرح القرآن طالما أنها تتناول أبحاثاً نحوية وموسوعية وتفسيرية مصدرا رئيسا لعلم القراءات، وينطبق ذلك في المقام الأول على بحث القراءات الشاذة. تاريخ القرآن ٦٦٧/٣.

حصاد الدراسة

بفضل الله وتوفيقه توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

أولاً: إن ما تطمئن إليه النفس في غير شك، و ما تستريح له في غير تردد، أن القراءة المدرجة ليست من القرآن في شيء، وإذا لم تكن من القرآن فإنها ليست من قراءاته سواء كانت المتواترة منها أو الشاذة، وإنما هي عبارات أدرجها الصحابة في مصاحفهم الخاصة تفسيرا وبيانا للقرآن الكريم، ثم نقلت على أنها قراءات مروية عنهم.

ثانياً: إن السبب في إطلاق لفظ القراءة على هذه العبارات التفسيرية هو ذكر رواتها لها بلفظ " قرأ فلان كذا " فوق الوهم بأنه قراءة قرآنية، ومن ثم فإن إطلاق لفظ القراءة على هذه العبارات ليس على سبيل الحقيقة ، وإنما من باب التجوز والتسامح.

ثالثاً: إن جل أصحاب هذه القراءات هم الصحابة المكلفون بكتابة القرآن في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، وكان غرض ذكرها هو بيان وتفسير كلام الله تعالى.

رابعاً: لما كانت هذه القراءات تفسيرا لكتاب الله تعالى فليس غريباً أن تكون مراجعها الرئيسية كتب تفسير القرآن الكريم.

خامساً: تفرق القراءة المدرجة عن القراءة الشاذة من وجوه كثيرة منها ما يتعلق بقرآنيتهما، ومنها ما يتعلق بالأحرف السبعة، ومنها ما يتعلق بالرسم العثماني وغير ذلك.

سادساً: من ضوابط القراءة المدرجة زيادتها على الرسم العثماني، واختلاف ألفاظها من صحابي لآخر، وتصريح العلماء والمفسرين بإدراجها من بعض الصحابة تفسيرا وبيانا.

سابعاً: تمثل القراءة المدرجة مصدراً مهماً من مصادر تفسير القرآن، لأنها وإن لم تكن قرآناً فهي تفسير من صحابة النبي، وتفسير الصحابة - بعد تفسير النبي صلى الله عليه وسلم - أصح الطرق في تفسير كلام الله تعالى.

ثامناً: تعين القراءة المدرجة على تفسير القرآن الكريم من وجوه كثيرة:

فقد تأتي مفسرة للقراءة الصحيحة مبينة لمعناها.

وقد تأتي محددة لمرادها كاشفة عن مقصودها.

ثم إنها سبيل إلى بيان الأحكام الفقهية.

تاسعاً: إن القول بجواز قراءة القرآن بالمعنى مردود باتفاق العلماء لأنه اجتهاد من صاحبه افتقد إلى الدليل الصحيح وأعوزه الفهم الدقيق لبعض أقوال الصحابة.

وأخيراً فإن هذا جهد المقل وقوة الضعيف وبذل الاستطاعة، فما كان فيه من صواب فهو من فضل الله وتوفيقه، له الفضل أولاً وآخراً، وله الحمد ابتداءً واختتاماً، وما كان فيه من خطأ، فأسأل الله التجاوز عن الزلل والتقصير.

كما أسأله سبحانه أن يتقبل هذا العمل بقبول حسن وأن يجعله من العلم النافع والعمل الصالح إن ربي لسميع الدعاء.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

المراجع

١. الإبانة عن معاني القراءات القرآنية لمكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق د / عبد الفتاح إسماعيل شلبي، دار نهضة مصر، د.ت.
٢. إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر شهاب الدين الهميضي الشهير بالبناء، تحقيق: أنس مهرة، دار الكتب العلمية، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٣. الإتيان في علوم القرآن للسيوطي تقديم وتعليق مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦م.
٤. أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء، د / مصطفى سعيد الخن، الطبعة الثالثة، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
٥. إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم لأبي السعود العمادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
٦. الإحكام في أصول الأحكام، لابن حزم، دار الحديث - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.
٧. أحكام القرآن لابن العربي، دار الكتب العلمية، د.ت.
٨. أسباب النزول للواحدي، دار الباز للنشر والتوزيع مكة المكرمة ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م.
٩. الاستنكار، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، تحقيق سالم محمد عطا ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
١٠. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للشنقيطي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
١١. إعراب القراءات الشاذة لأبي البقاء العكبري، تحقيق محمد السيد أحمد عزوز، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

١٢. الانتصار للقرآن لأبي بكر الباقلائي، تحقيق محمد عصام القضاة، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
١٣. أنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي، دار الفكر بيروت، د.ت.
١٤. الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث، لابن كثير، دار التراث العربي للطباعة والنشر، د.ت.
١٥. بحر العلوم للسمرقندي، تحقيق: د.محمود مطرجي، دار الفكر، بيروت، د.ت.
١٦. البحر المحيط لأبي حيان، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض وزكريا التوني، وأحمد النجولي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
١٧. البحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي ٧٢٢هـ، تحقيق محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
١٨. البرهان في علوم القرآن للزركشي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة بيروت، ١٣٩١هـ.
١٩. تاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي، تحقيق مجموعة من المحققين، دار الهداية، د.ت.
٢٠. تاريخ القرآن، تيودور نولدكه، نقله إلى العربية وحققه جورج تامر، دار نشر جورج ألمز ٢٠٠٠م.
٢١. تاريخ القرآن، د عبد الصبور شاهين، دار القلم ١٩٦١م.
٢٢. التحرير والتنوير، لابن عاشور، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.
٢٣. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة - الرياض ٢٠٠٣م.

٢٤. تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم الرازي، تحقيق أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٢٥. تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، دار الفكر بيروت ١٤٠١هـ.

٢٦. التفسير الكبير (مفاتيح الغيب) للفخر الرازي، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٢٧. تفسير النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، عبدالله بن أحمد بن محمود وحافظ الدين أبو البركات النسفي، دار إحياء الكتب العلمية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، د.ت.

٢٨. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر، تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧هـ.

٢٩. التفسير والمفسرون، د محمد حسين الذهبي، مكتبة وهبة، الطبعة السابعة ٢٠٠٠م.

٣٠. التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث لابن شرف النووي، تحقيق محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٣١. تهذيب اللغة الأزهرية تحقيق محمد عوض دار إحياء التراث العربي بيروت، الطبعة الأولى ٢٠٠١م.

٣٢. جامع البيان في تأويل آي القرآن، للطبري، دار الفكر بيروت، ١٤٠٥هـ.

٣٣. الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، تحقيق أحمد عبد الحلیم البردوني، دار الشعب القاهرة، الطبعة الثانية ١٣٧٢هـ.

٣٤. الجواهر الحسان في تفسير القرآن للثعالبي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٣٥. حجية القراءة الشاذة وأثرها في اختلاف الفقهاء، د. محمد عبد الرحيم محمد، دار (أبو هلال)، للطباعة والنشر، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
٣٦. الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي، دار الفكر بيروت، ١٩٩٣ م.
٣٧. زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي، المكتب الإسلامي للطباعة والنشر، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤ هـ.
٣٨. الزيادة والإحسان في علوم القرآن لابن عقيلة المكي، جامعة الشارقة، مركز البحوث والدراسات، الطبعة الأولى ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.
٣٩. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، للأكوسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
٤٠. السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير: للخطيب الشرييني، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
٤١. سنن الدارمي، تحقيق فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ.
٤٢. سنن أبي داود، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، د.ت.
٤٣. سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت، د.ت.
٤٤. سنن الترمذي * الجامع الصحيح * تحقيق محمد أحمد شاکر وآخرين، دار إحياء التراث العربي، ١٣٧٨ هـ - ١٩٦٧ م.
٤٥. سنن الدارقطني، تحقيق السيد عبد الله هاشم ويماني المدني دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م.
٤٦. السنن الكبرى للبيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
٤٧. شرح النووي على صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٢ هـ.

٤٨. الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري، دار العلم للملايين - بيروت. الطبعة الرابعة ١٩٩٠م.
٤٩. صحيح ابن حبان، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
٥٠. صحيح البخاري، تحقيق د مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير (اليمامة)، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
٥١. صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
٥٢. علوم الحديث لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، مكتبة الفارابي الطبعة: الأولى ١٩٨٤م.
٥٣. غرائب القرآن ورغائب الفرقان، للنيسابوري، تحقيق الشيخ زكريا عميران. دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
٥٤. فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ومحب الدين الخطيب دار المعرفة بيروت ١٣٧٩هـ.
٥٥. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في علم التفسير للشوكاني، تحقيق سيد إبراهيم دار الحديث القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
٥٦. فضائل القرآن لأبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق مروان العطية ومحسن خرابة ووفاء تقي الدين، دار ابن كثير، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
٥٧. فضائل القرآن لابن كثير، تحقيق أبي إسحق الحويني، مكتبة ابن تيمية الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.
٥٨. فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت لابن نظام الدين الأنصاري اللكنوي، تحقيق عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ - ٢٠٠٢م.

٥٩. القاموس المحيط للفيروزآبادي، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الثانية، ١٣٧١هـ - ١٩٥٢م.
٦٠. القرآن، نزوله وتدوينه ترجمته بريجيس بلاشير، ترجمة رضا سعادة، فريدة جبر، حققه وراجعه محمد علي الزغبى، دار الكتاب اللبناني ١٩٧٤م.
٦١. القراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب، للشيخ عبد الفتاح القاضي - يلي البذور الزاهرة - دار الكتاب العربي، د.ت.
٦٢. القواعد والإشارات في أصول القراءات، لابن أبي الرضا الحموي، تحقيق د/ عبد الكريم بن محمد الحسن بكار، دار القلم دمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٦٣. الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل للزمخشري، دار إحياء التراث العربي - بيروت، د.ت.
٦٤. الكشف والبيان للثعلبي، تحقيق الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة الأستاذ نظير الساعدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
٦٥. لباب التأويل في معاني التنزيل للخازن، دار الفكر - بيروت، د.ت.
٦٦. اللباب في علوم الكتاب لابن عادل للمشقي الحنبلي، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٦٧. لباب النقول في أسباب النزول للسيوطي، ضبطه وصححه أحمد عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
٦٨. لسان العرب: لابن منظور، دار صادر، د.ت.
٦٩. المجموع شرح المذهب للنووي تحقيق محمود مطرحي، دار الفكر بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

٧٠. مجموع الفتاوى لابن تيمية تحقيق عبد الرحمن بن محمد العاصمي النجدي، مكتبة ابن تيمية الطبعة الثانية، د.ت.
٧١. المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها لابن جني، تحقيق علي البحيري ناصف وعبد الفتاح إسماعيل شلبي، دار سزسكين للطباعة والنشر الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٧٢. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
٧٣. مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع لابن خالويه مكتبة المتنبى القاهرة.
٧٤. مدارك التنزيل وحقائق التأويل للنسفي تحقيق يوسف علي بديوي، محيي الدين مستو، دار الكلم الطيب الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٧٥. المدخل لدراسة القرآن الكريم د/ محمد محمد أبو شهبه، دار اللواء، الطبعة الثالثة ١١١٤٠٧٧٧هـ - ١٩٧٨م.
٧٦. مذاهب التفسير الإسلامي لجولد تسيهر ترجمة د/ عبد الحليم النجار، دار اقرأ، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
٧٧. المستصفي من علم الأصول للغزالي. تحقيق محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.
٧٨. مسند الإمام أحمد، مؤسسة قرطبة مصر، د.ت.
٧٩. المصاحف لابن أبي داود، تحقيق محب الدين واعظ، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
٨٠. معالم التنزيل للبغوي، تحقيق: محمد عبد الله النمر وعثمان جمعة ضميرية وسليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
٨١. معاني القرآن للفراء، عالم الكتب، الطبعة الثالثة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٨٢. معاني القرآن الكريم، للنحاس تحقيق: محمد علي الصابوني، نشر جامعة أم القرى، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
٨٣. معجم القراءات، عبد اللطيف الخطيب، دار سعد الدين، دمشق، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
٨٤. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، قام بإخراجه إبراهيم مصطفى - أحمد حسن الزيات - حامد عبد القادر - محمد علي النجار، دار الدعوة، د. ت.
٨٥. المغني لابن قدامة تحقيق د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي، د/ عبد الفتاح محمد الحلو - دار عالم الكتب ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
٨٦. مناهل العرفان في علوم القرآن محمد بن عبد العظيم الزرقاني، دار الفكر - بيروت الطبعة الأولى ١٩٩٦م.
٨٧. نَزْمَةُ النَّظْرِ فِي تَوْضِيحِ نُخْبَةِ الْفِكْرِ فِي مُصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير بالرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
٨٨. النشر في القراءات العشر لابن الجزري، تحقيق علي محمد الصباغ، دار الكتب العلمية بيروت، د. ت.
٨٩. النكت والعيون للماوردي، تحقيق السيد بن عبد المقصود بن عبد العظيم، دار الكتب العلمية بيروت، د. ت.
٩٠. النهاية في غريب الحديث والأثر لمجد الدين بن محمد بن الأثير، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة الإسلامية، د. ت.